

طبعة يناير 2025



صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

خَصَائِصُ سَيِّدِنَا النَّبِيِّ ﷺ

اعتنى به / مصطفى رضا الأزهري

## خَصَائِصُ سَيِّدِنَا النَّبِيِّ ﷺ

- اعتنى به / مصطفى رضا الأزهري -

رقم الإيداع: 2024 / 31832

التَّرقِيم الدَّولي: 978-977-9655-11-6

تدقيق لغوي: فريق نورالمحبين

تصميم الغلاف: فريق نورالمحبين

إخراج داخلي: لخضربن الزهرة

## دار الهالة للنشر والتوزيع

- جمهورية مصر العربية -



رئيس مجلس الإدارة / المدير العام: هالة البشبيشي

  @Alhalapublishing

 alhalapublishing@gmail.com

  (+20) 1066444204

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للدار، ولا يحق لأي شخص أو مؤسسة أو جهة إعادة إصدار هذا الكتاب أو جزء منه، أو نقله بأي شكل من الأشكال أو وسيلة من وسائل نقل المعلومات، ولا يجوز تداوله إلكترونياً؛ نسخاً أو تسجيلاً أو تخزيناً؛ دون إذن خطي من الدار.

جميع الآراء الواردة في هذا الكتاب تُعبّر عن رأي كاتبها، ولا تُعبّر بالضرورة عن رأي دار النشر.

# خصائص سيدنا النبي ﷺ

اعتنى به / مصطفى رضا الأزهرى

الهالة للنشر والتوزيع

AL HALA PUBLISHING & DISTRIBUTION



## مقدمة

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، الذي اختار سيدنا محمد ﷺ من الخلق أجمعين، وأرسله رحمة للعالمين وجعل من جملة أمته الأنبياء والمرسلين، إذ أخذ عليهم الميثاق بالإيمان به وبنصرته، وقال اشهدوا وأنا معكم من الشاهدين ﷺ، وعليهم وعلى آلهم وصحبهم أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذه رسالة منيفة في خصائص النبي الشريفة، وعلو مرتبته الرفيعة ﷺ اختصرتها من موسوعة الإمام النبهاني الذي سماها: «جواهر البحار في فضائل النبي المختار»، التي جمع فيها كثيراً مما ورد في الكتاب والسنة، وكلام أئمة الأمة، من أهل الشريعة والحقيقة في أوصاف وخصائص سيد الخليفة ﷺ، فنقل الفرائد المهمة، والفوائد الجمة عن أكابر العارفين، وأئمة الدين.

فكانت هذه الموسوعة التي حوت درراً من فضائله ﷺ لم يجمعها من قبلها ديوان، فهي بحق أعظم هدية في هذا الزمان لأهل الإيمان؛ حيث جمعت جواهره الحسان، من بحار العلم والعرفان، مما أخذه العلماء من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والمشاهدات العرفانية فكل ما قالوه في ذلك هو حق صحيح؛ لاستنادهم فيه إلى القرآن أو الحديث؛ ولذلك كانوا بعد النبيين والمرسلين والملائكة

المقربين أعرف خلق الله بعلو قدر رسول الله ﷺ، ولله در  
البوصيري، حيث قال:

وَأَنْسَبُ إِلَى ذَاتِهِ مَا شِئْتَ مِنْ شَرَفٍ وَأَنْسَبُ إِلَى قَدْرِهِ مَا شِئْتَ مِنْ عِظَمٍ  
فَإِنَّ فَضْلَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ فَيُعْرَبُ عَنْهُ نَاطِقٌ بِفَمٍ  
وكان مما أثبتته الإمام النبهاني في «موسوعته» كلام الإمام الحافظ  
الفقيه المفسر المجدد جلال الدين السيوطي المتوفى 911هـ، في  
كتابه الشهير «الخصائص الكبرى»، فقد ذكر في هذا الكتاب كثيراً  
من معجزاته وآياته وفضائله وشمائله وغير ذلك مما يتعلق بأحواله  
الشريفة وختمها بذكر الخصائص التي فضله الله بها على جميع  
الأنبياء، ولم يعطها نبياً قبله.

وقد ذكر الإمام السيوطي ﷺ، قول أبي سعيد النيسابوري، في  
شرف المصطفى ﷺ: «الفضائل التي فضّل بها النبي ﷺ على سائر  
الأنبياء ستون خصلة».

ثم عقب عليه، فكان مما قال: «لم أفق على من عدّها، وقد  
تتبعْتُ الأحاديث والآثار فوجدتُ القدر المذكور وثلاثة أمثاله معه،  
وقد رأيتها أربعة أقسام:

- قسم اختصَّ به ﷺ في ذاته في الدنيا.
  - وقسم اختصَّ به ﷺ في ذاته في الآخرة.
  - وقسم اختصَّ به ﷺ في أمته في الدنيا.
  - وقسم اختصَّ به ﷺ في أمته في الآخرة».
- ثم ذكر هذه الأقسام مفصلة في أبواب.

وقد حاولت في هذا الكتاب تيسير هذه الخصائص وتقريبها  
ليستفيد منها عموم المسلمين، ويسهل عليهم تحصيلها، فمعرفة ما  
يتعلق به ﷺ هو من أهم ما يتقرب به المسلم إلى الله سبحانه.  
فأسأل الله - عز وجل - التوفيق والقبول، إنه على ذلك قدير  
وبالإجابة جدير، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلم.  
وكتبه ...

راجي عفوره الغني  
مصطفى رضا الأزهرى  
في دار الحديث العلية  
بجوار الجامع الأزهر الشريف  
18 جمادى الأولى 1446هـ / 20 نوفمبر 2024م



## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ النَّبِيِّينَ خَلْقًا

فَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ أَوَّلُ النَّبِيِّينَ خَلْقًا، وَتَقَدَّمَ نَبَوَّتِهِ، فَكَانَ ﷺ نَبِيًّا وَأَدَمَ ﷺ مِنْجَدُلٌ فِي طِينَتِهِ<sup>(1)</sup>، وَتَقَدَّمَ أَخَذَ المِيثَاقَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ قَالَ: «بَلَى» يَوْمَ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 172].

وَإِخْتِصَاصِهِ ﷺ: بِكِتَابَةِ اسْمِهِ الشَّرِيفِ عَلَى العَرْشِ، وَالسَّمَوَاتِ، وَالجَنَانِ، وَسَائِرِ مَا هُوَ فِي المَلَكُوتِ، وَذَكَرَ المَلَائِكَةُ لَهُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ، وَذَكَرَ اسْمَهُ فِي الأَذَانِ، وَفِي المَلَكُوتِ الأَعْلَى، وَأَخَذَ المِيثَاقَ عَلَى النَّبِيِّينَ آدَمَ فَمَنْ بَعْدَهُ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ وَيَنْصُرُوهُ، وَالتَّبَشِيرَ بِهِ فِي الكُتُبِ السَّابِقَةِ، وَنَعْتَهُ فِيهَا وَنَعْتَ أَصْحَابِهِ وَخَلْفَائِهِ وَأُمَّتِهِ وَحُجْبَ إبْلِيسَ عَنِ

(1) إِشَارَةٌ إِلَى الحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (17163)، عَنِ العَرِيضِيِّ بنِ سَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوبٌ لِحَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِن آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ، وَسَأُخْبِرُكُمْ بِأَوَّلِ ذَلِكَ: دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبِشَارَةُ عِيسَى بِي، وَالرُّؤْيَا الَّتِي رَأَتْ أُمِّي - وَكَذَلِكَ أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ يَرَيْنَ - إِنَّهَا رَأَتْ حِينَ وَضَعْتَنِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قِصُورُ الشَّامِ».

وَمَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَتَبَ فِيمَا أَجْرَاهُ اللَّهُ مِنْ مَقَادِيرَ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاسْلَمَ نَبِيًّا، حِينَ كَانَ سَيِّدَنَا آدَمَ ﷺ مِنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ، وَمَعْنَى مَنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ: أَيِ مَطْرُوحٍ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ صُورَةً مِنْ طِينٍ لَمْ تَجْرِ فِيهِ الرُّوحُ بَعْدُ، وَهُوَ تَشْرِيفٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، حِينَ كَتَبَ اللَّهُ وَقَدَّرَ نَبَوَّتَهُ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ وَفِي تِلْكَ الحَالِ الَّتِي كَانَ عَلِمَهَا إِمَامُ الدَّرِّيَّةِ.

السَّمَاوَاتِ لِمَوْلَدِهِ وَشَقَّ صَدْرَهُ، وَجَعَلَ خَاتِمَ النَّبُوَّةِ بظَهْرِهِ بِإِزَاءِ قَلْبِهِ  
حَيْثُ يَدْخُلُ الشَّيْطَانُ، وَبِأَنَّ لَهُ أَلْفَ اسْمٍ، وَبِاشْتِقَاقِ اسْمِهِ مِنْ اسْمِ  
اللَّهِ، وَبِإِظْلَالِ الْمَلَائِكَةِ لَهُ فِي سَفَرِهِ.

وَإِخْتِصَاصِهِ ﷺ: بِأَنَّهُ أَرْجَحُ النَّاسِ عَقْلًا، وَأَنَّهُ أُوتِيَ كُلَّ الْحُسْنِ،  
وَلَمْ يَأْتِ يَوْسُفُ إِلَّا شَطْرَهُ، وَبِرُؤْيَيْهِ جَبْرِيْلُ فِي صُوْرَتِهِ الَّتِي خُلِقَ  
عَلَيْهَا.

وَإِخْتِصَاصِهِ ﷺ: بِانْقِطَاعِ الْكُهَانَةِ بِمَبْعَثِهِ، وَحِرَاسَةِ السَّمَاءِ مِنْ  
اسْتِرْاقِ السَّمْعِ، وَالرَّمْيِ بِالشَّهْبِ، وَقَبُولِ شِفَاعَتِهِ فِي الْكُفَّارِ لِتَخْفِيفِ  
الْعَذَابِ، وَبِوَعْدِهِ بِالْعَصْمَةِ مِنَ النَّاسِ، وَبِالْإِسْرَاءِ وَمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ  
اخْتِرَاقِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَالْعُلُوِّ إِلَى قَابِ قَوْسَيْنِ، وَوُطْئِهِ مَكَانًا مَا  
وَطْئَهُ نَبِيٌّ مَرْسُلٌ، وَلَا مَلِكٌ مَقْرَّبٌ، وَإِحْيَاءِ الْأَنْبِيَاءِ لَهُ وَصَلَاتِهِ إِمَامًا  
بِهِمْ وَبِالْمَلَائِكَةِ، وَاطِّلَاعِهِ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَرُؤْيَيْهِ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ  
الْكُبْرَى، وَحِفْظِهِ حَتَّى مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى، وَرُؤْيَيْهِ الْبَارِي تَعَالَى  
مَرَّتَيْنِ، وَقِتَالِ الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ.

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ كِتَابَهُ مُعْجِزٌ وَمَحْفُوظٌ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ كِتَابَهُ مُعْجِزٌ، وَمَحْفُوظٌ مِنَ التَّبْدِيلِ  
وَالتَّحْرِيفِ، جَامِعٌ لِكُلِّ شَيْءٍ، وَمُسْتَعْنٍ عَنِ غَيْرِهِ، وَمُشْتَمَلٌ عَلَى مَا  
اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْكُتُبِ وَزِيَادَةٌ، وَمُسَيَّرٌ لِلْحِفْظِ، وَنَزَلَ مُنْجَمًا<sup>(1)</sup>،  
وَنَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ<sup>(2)</sup>.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ  
هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: 88].  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا نُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذًا  
مُنظَرِينَ﴾ [الحجر: 9].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ  
عَزِيزٌ (41) لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ  
حَمِيدٍ﴾ [فصلت: 41-42].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا  
أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ أَمِنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْ حَاهُ  
اللَّهُ إِلَيَّ، فَارْجُوا أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(3)</sup>.

(1) أي: نزل مفرقًا على السنوات والشهور والأيام، حسب الظروف والأحوال والمناسبات.  
(2) هي الأوجه التي يقرأ بها القرآن الكريم، وغاية الأمر أن نقرأ بما ثبت لدينا من قراءات،  
وأن نجتنب جحود شيء منها. انظر: معاني الأحرف السبعة لأبي الفضل الرازي، ص 352.  
(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4981).

وأخرج البيهقي عن يحيى بن أكثم قال: كَانَ لِلْمَأْمُونِ وَهُوَ أَمِيرٌ  
إِذْ ذَاكَ مَجْلِسُ نَظَرٍ، فَدَخَلَ فِي مَجْلِسَةِ النَّاسِ رَجُلٌ يَهُودِيٌّ، حَسَنُ  
الثَّوْبِ. حَسَنُ الْوَجْهِ، طَيِّبُ الرَّائِحَةِ، قَالَ فَتَكَلَّمَ.

فَأَحْسَنَ الْكَلَامَ الْعِبَارَةَ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ تَقَوَّضَ الْمَجْلِسُ، دَعَاهُ  
الْمَأْمُونُ فَقَالَ لَهُ إِسْرَائِيلِيُّ؟ قَالَ نَعَمْ! قَالَ لَهُ: أَسْلِمَ حَتَّى أَفْعَلَ بِكَ،  
وَأَصْنَعَ، وَوَعَدَهُ، فَقَالَ: دِينِي، وَدِينُ آبَائِي، فَأَنْصَرَفَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ  
سَنَةٍ جَاءَنَا مُسْلِمًا، قَالَ:

فَتَكَلَّمَ عَلَيَّ الْفِقْهِ، فَأَحْسَنَ الْكَلَامَ. فَلَمَّا أَنْ تَقَوَّضَ الْمَجْلِسُ دَعَاهُ  
الْمَأْمُونُ.

فَقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ صَاحِبِنَا بِالْأَمْسِ؟ قَالَ لَهُ بَلَى! قَالَ: فَمَا كَانَ سَبَبُ

إِسْلَامِكَ؟

قَالَ: انصرفت من حضرتك. فأجبت أن أمتحن هذه الأديان، وأنا  
مع ما تراني حسن الخط فعمدت إلى التوراة. فكتبت ثلاث نسخ  
فزدت فيها ونقصت، وأدخلتها الكنيسة فاشتريت مني، وعمدت إلى  
الإنجيل. فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها، ونقصت وأدخلتها البيعة  
فاشتريت مني، وعمدت إلى القرآن فعملت ثلاث نسخ، وزدت فيها  
ونقصت وأدخلتها إلى الوراقين، فتصفحوها، فلما أن وجدوا فيها  
الزيادة، والنقصان، رموا بها فلم يشتروها. فعلمت أن هذا كتاب  
محفوظ، فكان هذا سبب إسلامي.

قَالَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ. فَحَجَجْتُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، فَلَقِيتُ سُفْيَانَ بْنَ  
عُيَيْنَةَ فَذَكَرْتُ لَهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ لِي مِصْدَاقُ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ

وجل - قَالَ: قُلْتُ: فِي أَيِّ مَوْضِعٍ؟ قَالَ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي التَّوْرَةِ، وَالْإِنْجِيلِ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَجَعَلَ حِفْظَهُ إِلَيْهِمْ. فَضَاعَ. وَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ، وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ فَحَفِظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا فَلَمْ يَضَعْ<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَوْ أَغْفَلَ شَيْئًا، لَأَغْفَلَ الذَّرَّةَ وَالْحَرْدَلَةَ وَالْبَعُوضَةَ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ نَزَلَ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، زَاجِرٍ، وَآمِرٍ، وَحَلَالٍ، وَحَرَامٍ، وَمُحَكِّمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَأَمْثَالٍ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْرَأَيْ جَبْرِيلَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»<sup>(4)</sup>.

وَعَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِكُلِّ لِسَانٍ»<sup>(5)</sup>.

(1) انظر: دلائل النبوة، للبيهقي، (160/7).

(2) ذكره أبو الشيخ الأصفهاني في «العظمة»، (523/2).

(3) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (3144).

(4) أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»، (4991).

(5) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، (30583).

## بَابُ

# اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ مَعْجَزَتَهُ ﷺ مُسْتَمِرَّةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ مَعْجَزَتَهُ الْكُبْرَى، وَهِيَ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ،  
بَاقِيَةٌ مُسْتَمِرَّةٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَمَعْجَزَاتُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ انْقَرَضَتْ  
لَوْقَتِهَا.

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: إِنَّهُ ﷺ أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ مَعْجَزَاتٍ،  
فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهَا تَبْلُغُ أَلْفًا، وَقِيلَ: ثَلَاثُ آلَافٍ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْبِيهَقِيُّ <sup>(1)</sup>.

قال الإمام السيوطي: وَمِمَّا يُعَدُّ فِي خَصَائِصِهِ أَنَّهُ جُمِعَ لَهُ ﷺ كُلُّ  
مَا أُوتِيَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ مَعْجَزَاتٍ وَفَضَائِلٍ، وَلَمْ يَجْمَعْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ، بَلِ  
اِخْتَصَّ بِكُلِّ نَوْعٍ وَاحِدٍ.

وَعَدَّ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: تَسْلِيمُ الْحَجَرِ، وَحَنِينُ  
الْجَذْعِ، وَنَبْعُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصْبَاعِ، قَالَ: وَلَمْ يَثْبُتْ لَوَاحِدٍ مِنَ  
الْأَنْبِيَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ <sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> انظر: دلائل النبوة، للبيهقي، (498/5).

<sup>(2)</sup> انظر: الخصائص الكبرى، للسيوطي، (318/2).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَآخِرَهُمْ بَعَثًا

وَمِنْ خِصَائِهِ ﷺ: أَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَآخِرَهُمْ بَعَثًا، وَأَنَّ شَرْعَهُ مُؤَيَّدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّهُ نَاسِخٌ لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ قَبْلَهُ، وَأَنَّهُ لَوْ أَدْرَكَهُ الْأَنْبِيَاءُ لَوَجِبَ عَلَيْهِمْ اتِّبَاعُهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: 40].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: 48].

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعِيَ كِتَابٌ أَصَبْتُهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (26421)، وأحمد في «مسنده»: (15156).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ فِي كِتَابِهِ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ فِي كِتَابِهِ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ<sup>(1)</sup>، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: 106]، وليس في سائر الكتب مثل ذلك.

ولذا كان اليهود ينكرون النسخ، والسرف في ذلك أن الكتب نزلت دفعةً واحدةً، فلا يتصور أن يجتمع فيها الناسخ والمنسوخ؛ لأنَّ شرط الناسخ أن يتأخَّرَ نزوله عن المنسوخ.

---

(1) النسخ: هو اللفظ الدال على انتهاء أمد الحكم الشرعي مع التأخير عن مورده. انظر: البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني، (1293/2).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِعُمُومِ دَعْوَتِهِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ دَعْوَتَهُ لِلنَّاسِ كَافَّةً، وَبَأَنَّهُ أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَابِعًا، وَبِإِرْسَالِهِ ﷺ إِلَى الْجَنِّ بِالْإِجْمَاعِ، وَبِإِتْيَانِهِ الْكِتَابَ وَهُوَ أُمِّيٌّ لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ (1).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: 28].  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: 1].

وعن جابر رضي الله عنه قال: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَيَمَّا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ، وَأَحِلَّتْ لِي الْمَعَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ

(1) الأُمِّيَّةُ فِي حَقِّهِ ﷺ شَرَفٌ؛ لِأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ عِلْمًا مِنْ بَشَرٍ وَإِنَّمَا عَلِمَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَقَدْ خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُلُومِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ غَيْرِ كِتَابِيَّةٍ وَلَا مَدَارِسِيَّةٍ، كَانَ ذَلِكَ خَارِقًا لِلْعَادَةِ فِي حَقِّهِ، وَمِنْ أَوْصَافِهِ الْخَاصَّةِ بِهِ، الدَّالَّةُ عَلَى صِدْقِهِ، الَّتِي نُعِتَ بِهَا فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ، وَعُرِفَ بِهَا فِي الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ﴾؛ فَقَدْ صَارَتِ الْأُمِّيَّةُ فِي حَقِّهِ مِنْ أَعْظَمِ مَعْجَزَاتِهِ، وَأَجَلِ كِرَامَاتِهِ، وَهِيَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ نَقْصٌ ظَاهِرٌ، وَعَجْزٌ حَاضِرٌ؛ فَسَبْحَانَ الَّذِي صِيرَ نَقْصَنَا فِي حَقِّهِ كَمَا لَأَ، وَزَادَهُ تَشْرِيفًا وَجَلَالًا. انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي، (1/267)، حقيقه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو- أحمد محمد السيد- يوسف علي بديوي- محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ودار الكلم الطيب، دمشق- بيروت، الطبعة الأولى، (1417هـ/ 1996م).

لَأَحْدِ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُصَلِّي حَتَّى يَبْلُغَ مِحْرَابَهُ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ فَيَقْدِفُ اللَّهُ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ»<sup>(2)</sup>.

وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى خَاصَّةٍ قَوْمِهِ وَبُعثُ أَنَا إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَكَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ يَعْزِلُونَ الْخُمْسَ فَتَجِيءُ النَّارُ فَتَأْكُلُهُ وَأُمِرْتُ أَنْ أَقْسِمَ فِي فَقَرَاءِ أُمَّتِي وَلَمْ يَبْقَ نَبِيٌّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ شَفَاعَةً وَأَخْرْتُ أَنَا شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ: أَخْرُجْ فَحَدَّثَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَيْكَ، فَبَشَّرَنِي بِعَشْرِ لَمْ يُؤْتَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي: بَعَثَنِي إِلَى النَّاسِ جَمِيعًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أُنذِرَ الْجِنَّ، وَلَقَانِي كَلَامَهُ وَأَنَا أُمِّي، قَدْ أُوتِيَ دَاوُدُ الزَّبُورَ، وَمُوسَى الْأَلْوَابِحَ، وَعِيسَى الْإِنْجِيلَ»<sup>(4)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا»<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»: (335).

(2) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»: (2152).

(3) أخرجه البزار في «مسنده»: (4776).

(4) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية»: (296).

(5) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (196).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأْتِي مَعِيَ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ السَّيْلِ وَاللَّيْلِ فَتَحْطَمُ حِطْمَةً فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لِمَا جَاءَ مَعَ مُحَمَّدٍ أَكْثَرَ مِمَّا جَاءَ مَعَ سَائِرِ الْأُمَمِ، أَوْ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا صَدَّقَ نَبِيٌّ مَا صَدَّقْتُ، إِلَّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ»<sup>(2)</sup>.

---

(1) أخرجه البزار في «مسنده»: (8226).

(2) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (196)، وابن حبان في صحيحه (3096) واللفظ له.

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ بَعْثَهُ ﷺ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ بَعْثَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، حَتَّى الْكُفَّارِ شَمَلْتَهُمْ رَحْمَتُهُ بِتَأْخِيرِ الْعَذَابِ، وَلَمْ يَعَاجِلُوا بِالْعُقُوبَةِ كَسَائِرِ الْأُمَّمِ الْمَكْذُوبَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: 33].  
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ  
قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً»<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (2599).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِاِقْسَامِ اللّٰهِ تَعَالٰى بِحَيَاتِهِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: اِقْسَامِ اللّٰهِ تَعَالٰى بِحَيَاتِهِ، قَالَ تَعَالٰى: ﴿لَعَمْرُكَ  
اِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: 72].  
فَعَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا خَلَقَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا ذَرَأَ نَفْسًا اَكْرَمَ  
عَلَيْهِ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا سَمِعْتُ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ اَقْسَمَ بِحَيَاةِ اَحَدٍ اِلَّا  
بِحَيَاتِهِ، فَقَالَ: ﴿لَعَمْرُكَ اِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: 72]» (1).

(1) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة»، (21).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِإِسْلَامِ قَرِينِهِ، وَبِأَنَّ أَزْوَاجَهُ عَوْنٌ لَهُ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: إِسْلَامُ قَرِينِهِ، وَبِأَنَّ أَزْوَاجَهُ عَوْنٌ لَهُ.  
فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ  
بِخَصْلَتَيْنِ كَانِ شَيْطَانِي كَافِرًا فَأَعَانَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ، حَتَّى أَسْلَمَ»<sup>(1)</sup>،  
وَنَسِيَ الرَّأْيِي الْخَصْلَةَ الْأُخْرَى.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْتُ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ بِخَصْلَتَيْنِ كَانِ شَيْطَانِي كَافِرًا فَأَعَانَنِي اللَّهُ حَتَّى أَسْلَمَ وَكُنَّ  
أَزْوَاجِي عَوْنًا لِي، وَكَانَ شَيْطَانُ آدَمَ كَافِرًا وَزَوْجَتُهُ كَانَتْ عَوْنًا لَهُ عَلَى  
خَطِيئَتِهِ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ  
مِنَ الْجِنِّ» قَالُوا: وَآيَاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَأَيَّايَ، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي  
عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> أخرجه البزار في «مسنده»، (7826).

<sup>(2)</sup> رواه البيهقي في «دلائل النبوة»، (448/5).

<sup>(3)</sup> أخرجه مسلم في «صحيحه»، (2814).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ ينادِهِ فِي الْقُرْآنِ بِاسْمِهِ

وَمِنْ خِصَائِهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ ينادِهِ بِاسْمِهِ، بَلْ قَالَ:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ [الأنفال: 64].

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ [المائدة: 41].

﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الْمُرْتَلِّ﴾ [المزمل: 1].

بخلاف سائر الأنبياء؛ فإنه خاطبهم بأسمائهم، كقوله:

﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ﴾ [البقرة: 35].

﴿يَا نُوحُ اهْبِطْ﴾ [هود: 48].

﴿يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ﴾ [هود: 76].

﴿يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتَكَ﴾ [الأعراف: 144].

﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: 26].

﴿يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ﴾ [مريم: 7].

﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ﴾ [مريم: 12].

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَحْرِيمِ نِدَائِهِ بِاسْمِهِ عَلَى الْأُمَّةِ بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَحْرِيمُ نِدَائِهِ بِاسْمِهِ عَلَى الْأُمَّةِ بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّ أُمَّهَتَهُمْ كَانَتْ تَخَاطَبُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُمْ:

﴿قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: 138].

﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: 112].

وَقَالَ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ

بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: 63].

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ، كَانُوا يَقُولُونَ: «يَا مُحَمَّدُ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَتَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ؛ إِعْظَامًا لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: يَا مُحَمَّدُ! وَلَكِنْ قُولُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ»<sup>(2)</sup>.

(1) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة»، (4).

(2) رواه البيهقي في «دلائل النبوة»، (490/5).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ الْمَيِّتَ يُسْأَلُ عَنْهُ فِي قَبْرِهِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ الْمَيِّتَ يُسْأَلُ عَنْهُ فِي قَبْرِهِ.  
فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ: فَبِي تُمْتَنُونَ،  
وَعَنِّي تُسْأَلُونَ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَجْلَسَ، فَيَقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ  
الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» (1).

---

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (25089).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ نِكَاحِ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: تَحْرِيمُ نِكَاحِ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ.  
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا  
أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 53].

ولم يثبت ذلك لأحدٍ من الأنبياء، بل قصة سارة مع الجبار وقول إبراهيم له: هذه أختي، وأنه هم أن يطلقها ليتزوجها الجبارُ قد يُستدلُّ به على أن ذلك لم يكن لسائر الأنبياء.

فَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: إِنَّ شِئْتَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ، فَلَا تَزَوِّجِي بَعْدِي، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْجَنَّةِ لِأَخِرِ أَزْوَاجِهَا فِي الدُّنْيَا، فَلِذَلِكَ «حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُنْكِحْنَ بَعْدَهُ؛ لِأَنَّهِنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(1)</sup>.

ومما قيل في تعليل ذلك: أَنَّهُنَّ أَمَهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنْ فِي ذَلِكَ غَضَاضَةٌ يَنْزِعُهَا مِنْهَا مَنْصِبُهُ الشَّرِيفِ، وَأَنَّهُ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ، وَلِهَذَا حَكَى الماوردي وجهاً أنه لا يجب عليهنَّ عدة الوفاة<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (13421).

(2) انظر: الحاوي الكبير، للإمام الماوردي، (19/9).

## بَابُ

اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانُوا يُدَافِعُونَ  
عَنْ أَنْفُسِهِمْ، وَنَبِينَا تَوَلَّى اللَّهُ تَعَالَى تَبَرُّتَهُ بِنَفْسِهِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانُوا يُدَافِعُونَ  
عَنْ أَنْفُسِهِمْ، وَيُرَدُّونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ؛ كَقَوْلِ نُوحٍ: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ  
بِي ضَالَّةٌ﴾ [الأعراف: 61]، وَقَوْلِ هُودٍ: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ﴾  
[الأعراف: 67]، وَنَبِينَا تَوَلَّى اللَّهُ تَبَرُّتَهُ عَمَّا نَسَبَهُ إِلَيْهِ أَعْدَاؤُهُ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ  
بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ [القلم: 2]، وَقَالَ تَعَالَى:  
﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ (1) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: 2-3]، وَقَالَ  
تَعَالَى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ﴾ [يس: 69]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

## بَابُ

### اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ جُمِعَتْ لَهُ الشَّرِيعَةُ وَالْحَقِيقَةُ. (1)

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ جُمِعَتْ لَهُ الْحَقِيقَةُ وَالشَّرِيعَةُ، وَلَمْ يَكُنْ  
لِلْأَنْبِيَاءِ إِلَّا إِحْدَاهُمَا، بِدَلِيلِ قِصَّةِ سَيِّدِنَا مُوسَى مَعَ سَيِّدِنَا الْخَضِرِ،  
قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: «يَا مُوسَى إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ لَا  
أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ» (2).  
وَقَدْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ غَالِبَ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - بُعِثُوا  
لِيُحْكَمُوا بِالظَّاهِرِ دُونَ مَا أُطْلِعُوا عَلَيْهِ مِنْ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ وَحَقَائِقِهَا (3)،  
فَقَدْ بُعِثَ الْخَضِرُ ﷺ لِيُحْكَمَ بِمَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ مِنْ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ  
وَحَقَائِقِهَا، وَلِكُونَ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُبْعَثُوا بِذَلِكَ أَنْكَرَ مُوسَى ﷺ قِتْلَةَ الْغَلَامِ،  
وَقَالَ لَهُ: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ [الكهف: 74]؛ لِأَنَّ ذَلِكَ خِلَافُ الشَّرْعِ،

(1) الشريعة: هي أمرٌ بالالتزام العبودية.

والحقيقة: هي مشاهدة الربوبية.

فكُلُّ شريعةٍ غَيْرُ مؤَيَّدَةٍ بالحقيقة فغير مقبولة، وكل حقيقة غَيْرُ مقيدةٍ بالشريعة فغير محصورة.

فالشريعة جاءت بتكليف الخلق، والحقيقة إنباء عن تصريف الحق.

فالشريعة أن تعبد، والحقيقة أن تشهد.

والشريعة قيامٌ بما أمر، والحقيقة شهود لما قضى وقدر وأخفى وأظهر. انظر:

«الرسالة القشيرية»، للإمام القشيري، (1/195).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4727).

(3) انظر: «الملل والنحل»، للشهرستاني، (1/189).

فأجابَه بآنه أمرَ بذلكَ وبُعِثَ به، فقال: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف: 82].  
 وأما نبينا فإنه أمرٌ أو لا أن يحكمَ بالظاهرِ دونَ ما اطلعَ عليه مِنَ الباطنِ  
 والحقيقةِ كغالبِ الأنبياءِ، ولهذا قال ﷺ: «إِنَّمَا نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ»<sup>(1)</sup>.  
 وقال ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ  
 بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِي، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ  
 النَّارِ»<sup>(2)</sup>... وكان ﷺ يقبلُ عذرَ المتخلفين عن غزوةِ تبوك، ويكُلُّ  
 سرائرَهم إلى الله.

وقال ﷺ في امرأة: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُهَا»<sup>(3)</sup>.  
 وقال ﷺ أيضًا: «لَوْ لَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ»<sup>(4)</sup>.  
 فهذا كله صريح في أنه يحكمُ بظاهرِ الشرعِ بالبينَةِ أو الاعترافِ  
 دونَ ما أطلعَه الله عليه مِنْ بواطنِ الأمورِ وحقائقِهَا.  
 ثم إنَّ الله زادَهُ ﷺ شرفًا، وأذِنَ له أن يحكمَ بالباطنِ، وما اطلع  
 عليه مِنْ حقائقِ الأمورِ فجميعَ له بين ما كانَ للأنبياءِ، وما كانَ للخضرِ  
 خصوصيةً خصَّه بها ولم يُجمعِ الأمرانِ لغيره.  
 وقد قال القرطبي في «تفسيره»: أجمع العلماء على بكرة أبيهم أنه  
 ليس لأحدٍ أن يقتلَ بعلمه إلا النبي، وشاهدُ ذلكَ حديثُ المصلي،  
 والسارق اللذين أمرَ بقتلهما<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه ابن حجر في «التلخيص»: (2100).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (2680).

(3) أخرجه الشافعي في «مسنده»: (1334).

(4) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (4747).

(5) انظر: «الجامع لأحكام القرآن»، للقرطبي، (198/1).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّ اللَّهَ كَلَّمَ مُوسَى بِالطُّورِ، وَبِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ، وَكَلَّمَ نَبِيَّنَا عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى

وَمِنْ خَصَائِصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ اللَّهَ كَلَّمَ مُوسَى بِالطُّورِ، وَبِالْوَادِي  
الْمُقَدَّسِ، وَكَلَّمَ نَبِيَّنَا عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى، وَجَمَعَ لَهُ بَيْنَ الْكَلَامِ  
وَالرُّؤْيَا وَبَيْنَ الْمَحَبَّةِ وَالْحُلَّةِ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ قَالَ: «نَحَلْتُ إِبرَاهِيمَ خُلَّتِي، وَكَلَّمْتُ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَأَعْطَيْتُ  
مُحَمَّدًا كِفَاحًا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى مُوسَى الْكَلَامَ  
وَأَعْطَانِي الرُّؤْيَا وَفَضَّلَنِي بِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ وَالْحَوْضِ الْمَوْرُودِ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الدارقطني في «كتاب رؤية الله»، (168).

(2) أخرجه السيوطي في «الفتح الكبير»، (3264).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ بِأَنْوَاعِ الْوَحْيِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ بِأَنْوَاعِ الْوَحْيِ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ:  
الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ، وَالْكَلَامُ بغيرِ وَاسِطَةٍ، وَالتَّكْلِيمُ بِوَاسِطَةِ جِبْرِيلَ.

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرِ أَمَامَهُ وَشَهْرٍ خَلْفَهُ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: النَّصْرُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرِ أَمَامَهُ وَشَهْرٍ خَلْفَهُ، وَإِتْيَانُهُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَمِفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، وَعِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ (1).

قِيلَ: وَالْخَمْسُ لَهُ أَيْضًا.

وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَهُ ﷺ فِي أَمْرِ الدَّجَالِ مَا لَمْ يُبَيِّنْ لِنَبِيِّ قَبْلَهُ، وَتَسْمِيَتَهُ أَحْمَدَ وَهَبُوطَ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ، عَدَّ هَذِهِ الْأَخِيرَةَ ابْنَ سَبْعٍ، وَجَمَعَ بَيْنَ النُّبُوَّةِ وَالسُّلْطَانِ.

فَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيْتُ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هُوَ قَالَ؟ «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيْتُ مِفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَسُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ» (2).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ: أُعْطِيْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ،

(1) الخمس التي لا يعلمها إلا الله هي المذكورة في آخر سورة لقمان، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 34].

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»: (763).

وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً،  
وَخْتِمَ بِي النَّيُّونَ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ  
نَبِيٌّ قَبْلِي، مِنْهَا: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فُضِّلْتُ عَلَى  
الْأَنْبِيَاءِ بِخَمْسٍ: بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَادَّخَرْتُ شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي،  
وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا أَمَامِي، وَشَهْرًا خَلْفِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ  
مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي»<sup>(3)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ: «لِأَجْلِ اجْتِمَاعِ النُّبُوَّةِ وَالْمُلْكِ وَالسَّلْطَنَةِ لِنَبِيِّنَا  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّهُ أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ صَلَاحَ الدِّينِ  
وَالدُّنْيَا، وَلَمْ يَكُنْ السَّيْفُ وَالْمُلْكُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(4)</sup>.

وَعَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ  
وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: 80].

قال: أخرج الله من مكة مخرج صدق، وأدخله المدينة مدخل  
صدق.

قال: وعلم نبي الله أن لا طاقة له بهذا الأمر إلا بسultan، فسأل  
سلطاناً نصيراً لكتاب الله وحدوده وفرائضه وإقامة كتاب الله، فإن  
السلطان عزة من الله جعلها بين أظهر عباده، لولا ذلك لأغار بعضهم

(1) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه»: (523).

(2) أخرجه البزار في «مسنده»: (656).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: (6674).

(4) انظر: «إحياء علوم»، للإمام الغزالي: (98/4).

على بعض، وأكل شديدهم ضعيفهم<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعُدُوِّ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ. وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ وَجِبْرِيلَ عَلَى الصَّفَا، فَقَالَ «يَا جِبْرِيلُ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَمْسَى لَالٌ مُحَمَّدٍ سَفَةً مِنْ دَفِيقٍ، وَلَا كَفٌّ مِنْ سَوِيْقٍ»، فَلَمْ يَكُنْ كَلَامُهُ بِأَسْرَعَ مِنْ أَنْ سَمِعَ هَدَّةً مِنَ السَّمَاءِ أَفْرَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَرَ اللَّهُ الْقِيَامَةَ أَنْ تَقُومَ؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَمَرَ اللَّهُ إِسْرَافِيلَ، فَنَزَلَ إِلَيْكَ حِينَ سَمِعَ كَلَامَكَ، فَآتَاهُ إِسْرَافِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَمِعَ مَا ذَكَرْتَ، فَبَعَثَنِي إِلَيْكَ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، وَأَمَرَنِي أَنْ يُعْرَضَنَّ عَلَيْكَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أُسِيرَ مَعَكَ جِبَالُ تِهَامَةَ زُرْمُدًا، وَيَاقُوتًا، وَذَهَبًا، وَفِضَّةً فَعَلْتُ، فَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلَكًا، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا؟، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ أَنْ تَوَاضَعَ، فَقَالَ: «بَلْ نَبِيًّا عَبْدًا»، ثَلَاثًا<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ، قَالَ: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا فُفِّقْتُ لَا يَارَبَّ وَلَكِنِّي أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا، وَقَالَ ثَلَاثًا أَوْ نَحْوَ ذَا، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ»<sup>(4)</sup>.

(1) انظر: جامع البيان، للطبري، (101/15).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (2977)، ومسلم في «صحيحه»، (523).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»: (6937).

(4) أخرجه الترمذي في «سننه»، (2347)، وأحمد في «مسنده»، (22190).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُوتِيَتْ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخُمْسَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 34] (1).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَدْ أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ، إِلَّا مَفَاتِيحَ الْخُمْسِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ [لقمان: 34] (2).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ يَتَّبَعُ، إِلَّا قَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي قَدْ بَيَّنَّ لِي مِنْ أَمْرِهِ مَا لَمْ يَبَيِّنْ لِأَحَدٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» (3).

(1) أخرجه أحمد في «المسند»، (5579).

(2) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، (5153).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»، (11752).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِشَرْحِ الصِّدْرِ، وَوَضْعِ الْوِزْرِ، وَرَفْعِ الذِّكْرِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: شَرْحُ الصِّدْرِ، وَوَضْعُ الْوِزْرِ، وَرَفْعُ الذِّكْرِ، وَهُوَ اقْتِرَانُ اسْمِهِ بِاسْمِهِ فِي كِتَابِهِ عِنْدَ ذِكْرِ طَاعَتِهِ وَمَعْصِيَتِهِ وَفِرَائِضِهِ وَأَحْكَامِهِ وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ؛ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: 92].

وَقَالَ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: 1].

وَقَالَ: ﴿وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [التوبة: 71].

وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: 62].

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ:

وَعَدَهُ بِالْمَغْفِرَةِ وَهُوَ يَمْشِي حَيًّا صَحِيحًا، وَأَنَّهُ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ، وَسَيِّدُ وِلْدَادِمَ، وَأَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ، فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْمُرْسَلِينَ وَالْمَلَائِكَةِ، وَعَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﷺ أُمَّتَهُ بِأَسْرِهِمْ حَتَّى رَأَاهُمْ، وَعَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﷺ مَا هُوَ كَائِنٌ فِي أُمَّتِهِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَخُصَّ بِالْبِسْمَلَةِ، وَالْفَاتِحَةِ، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ، وَالْمِفْصَلِ، وَالسَّبْعِ الطَّوَالِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ (1) وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ (2)

الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ (3) وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: 1-4].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيَتِمَّ  
نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: 2].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ  
لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، غُفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَمَا تَأَخَّرَ، وَأَحِلَّتْ  
لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ،  
وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُعْطِيتُ الْكَوْثَرَ، وَنُصِرْتُ  
بِالرُّعْبِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ صَاحِبَكُمْ لَصَاحِبُ لِيَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، تَحْتَهُ آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ»<sup>(1)</sup>.

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام ومن خصائصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنه  
أخبره الله بالمغفرة، ولم يُنقل أنه أخبر أحدًا من الأنبياء بمثل ذلك،  
بل الظاهر أنه لم يخبرهم، بدليل قولهم في الموقف: نفسي نفسي»<sup>(2)</sup>.  
وقال ابن كثير في «تفسيره» في آية الفتح: هذا من خصائصه التي  
لم يشاركه فيها غيره<sup>(3)</sup>.

وأخرج ابن سعد، عن مجمع بن جارية، قال: لما كنا بفتحنا رأيت  
الناس يركضون، وإذا هم يقولون: أنزل على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّا  
فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: 1].

فلما نزل بها جبريل قال: يهنيك يا رسول الله، فلما هناه جبريل  
هناه المسلمون<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه الهيثمي في «كشف الأستار عن زوائد البزار»: (2442).

(2) انظر: «بداية السؤل في تفضيل الرسول»، للعز بن عبد السلام، ص 8.

(3) انظر: «تفسير ابن كثير»، (201/4).

(4) انظر: «الطبقات الكبرى»، لابن سعد: (275/4).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيْلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ: كَيْفَ رَفَعْتَ ذِكْرَكَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ، قَالَ: إِذَا ذُكِرْتَ ذُكِرْتَ مَعِي»<sup>(1)</sup>.

وأخرج ابنُ أبي حاتمٍ عن قتادة في الآية، قال: «رفع الله ذكره في الدنيا والآخرة، فليس خطيب ولا متشهد، ولا صاحب صلاة إلا ينادي أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لما فرغت مما أمرني الله به من أمر السموات قلت يا رب إنه لم يكن نبي قبلي إلا وقد أكرمته، وجعلت إبراهيم خليلاً، وموسى كليماً، وسخرت لداود الجبال ولسليمان الريح والشياطين، وأحييت لعيسى الموتى، فما جعلت لي؟ قال: أو ليس قد أعطيتك أفضل من ذلك كله، إذ لا أذكر إلا ذكرت معي، وجعلت صدور أمتك أناجيل يقرؤون القرآن ظاهراً ولم أعطها أمة، وأنزلت إليك كلمة من كنز عرشي لا حول ولا قوة إلا بالله»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُنزِلَ عَلَيَّ آيَةٌ لَمْ تَنْزَلْ عَلَى نَبِيٍّ مِنْ بَعْدِ سُلَيْمَانَ غَيْرِي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»<sup>(4)</sup>.

وأخرج أبو عبيدٍ في فضائل القرآن عن علي بن أبي طالب، قال: آيَةُ الْكُرْسِيِّ أَعْطِيهَا نَبِيِّكُمْ مِنْ كُنْزِ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَلَمْ يَعْطِهَا أَحَدٌ قَبْلَ

(1) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، (1380).

(2) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (19392).

(3) ذكره ابن كثير في «تفسيره»، (416/8).

(4) أخرجه الدارقطني في «سننه»، (1183).

نبيكم. (1)

وعن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَأُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ الْبَقْرَةِ مِنْ كَنْزِ تَحْتِ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي» (2).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «تَرَدَّدُوا فِي الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: 285] إِلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى بِهَا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم» (3).

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أُعْطِيَتْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَالْمُفْصَلَ النَّافِلَةَ» (4).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ أَتَاهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: «أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ» (5).

عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ الطُّوَالَ، وَمَكَانَ الزُّبُورِ الْمِثِينَ، وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمِثَانِي، وَفُضِّلَتْ بِالْمُفْصَلِ» (6).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنْ الْمِثَانِي﴾ [الحجر: 87]، قَالَ: هِيَ السَّبْعُ الطُّوَالَ، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ إِلَّا النَّبِيَّ،

وَأُعْطِيَ مُوسَى مِنْهُنَّ اثْنَتَيْنِ. (7)

(1) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»، (231).

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»، (23251).

(3) أورده الطبراني في «المعجم الكبير»، (781).

(4) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (2053).

(5) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (806).

(6) أخرجه أحمد في «مسنده»، (16982)، والبيهقي في «دلائل النبوة»، (475/5).

(7) ذكره الطبري في «تفسيره»، (129/17)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»، (72/9).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي، وَالطُّوْلِ وَأُوتِيَ مُوسَى سِتًّا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَمُوسَى نَجِيًّا، وَاتَّخَذَنِي حَبِيبًا» ثُمَّ قَالَ: «وَعَزَّتِي وَجَلَالِي لِأَوْثَرِنَ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيِّي»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُوسَى صَفِيُّ اللَّهِ وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِذَا سَحَابَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلَّمَ عَلَيَّ مَلَكٌ ثُمَّ قَالَ لِي لَمْ أَزَلْ أَسْتَأْذِنُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي لِقَائِكَ حَتَّى كَانَ هَذَا أَوْ أُنْ أَدْنَى لِي وَإِنِّي أَبْشُرُكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَيَّ مِنَكَ»<sup>(4)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْرَمُ الْخَلَائِقِ عَلَيَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(5)</sup>

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: «إِنَّ أَكْرَمَ خَلِيقَةِ اللَّهِ عَلَيَّ اللَّهُ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(6)</sup>.

(1) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (3352).

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، (1494).

(3) أورده صدر الدين المناوي في «كشْفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ»، (4634).

(4) أورده السيوطي في «الجامع الصغير من حديث البشير النذير»، (4698).

(5) ذكره البيهقي في «دلائل النبوة»، (485/5).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (400).

## بَابُ

### اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالتَّفْرِيقَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخِطَابِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: التَّفْرِيقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخِطَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِدَاوُدَ: ﴿فِيضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: 26]، وَقَالَ لَنَبِيِّنَا: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: 3] مَنْزَهَا لَهُ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ الْإِقْسَامِ عَلَيْهِ. وَقَالَ عَنْ مُوسَى: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْ﴾ [الشعراء: 21] وَقَالَ عَنْ نَبِينَا: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: 30]، فَكُنِيَ عَنْ خُرُوجِهِ وَهَجْرَتِهِ بِأَحْسَنِ الْعِبَارَاتِ.

وَكَذَا نَسَبَ الْإِخْرَاجِ إِلَى عَدُوِّهِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: 40]، وَقَوْلِهِ: ﴿قَرَيْتِكَ النَّبِيَّ أَخْرَجْتِكَ﴾ [محمد: 13]، وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِالْفِرَارِ الَّذِي فِيهِ نَوْعٌ غَضَاضَةٌ.

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيَّ مِنْ نَاجَاهُ أَنْ يُقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيَّ نَجْوَاهُ صَدَقَةً

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيَّ مِنْ نَاجَاهُ أَنْ يُقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيَّ نَجْوَاهُ صَدَقَةً، وَلَمْ يَعْهَدْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.  
قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: 12].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ قَالَ: إِنْ الْمُسْلِمِينَ أَكْثَرُوا الْمَسَائِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى شَقُوا عَلَيْهِ فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخَفِّفَ عَلَيَّ نَبِيِّهِ، فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ ضَنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَكَفَّوْا عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ هَذَا: ﴿أَشْفَقْتُمْ﴾ [المجادلة: 13] الْآيَةَ، فَوَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَضِيقْ<sup>(1)</sup>.  
وَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ مَنْ نَاجَى النَّبِيَّ ﷺ تَصَدَّقَ بِدِينَارٍ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ نَزَلَتِ الرَّخِصَةُ: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة: 13]<sup>(2)</sup>.

(1) أورده الطبري في «تفسيره»، (249/23).

(2) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه»، (2198).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى الْعَالَمِ فَرَضًا مُطْلَقًا، لَا شَرْطَ فِيهِ وَلَا اسْتِثْنَاءَ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى الْعَالَمِ فَرَضًا مُطْلَقًا،  
لَا شَرْطَ فِيهِ وَلَا اسْتِثْنَاءَ

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ﴾ [الحشر: 7].  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80].  
وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَى النَّاسِ التَّاسِّيَ بِهِ ﷺ قَوْلًا وَفِعْلًا  
مُطْلَقًا بِلَا اسْتِثْنَاءٍ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾  
[الأحزاب: 21].

وَاسْتَشْنَى فِي التَّاسِّيِ بِخَلِيلِهِ، فَقَالَ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ  
فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ [الممتحنة: 4].

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ عُضْوًا عُضْوًا

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ عُضْوًا  
عُضْوًا.

فَقَالَ فِي وَجْهِهِ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: 144].  
وَقَالَ فِي عَيْنَيْهِ: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ [الحجر: 88].

وَقَالَ فِي لِسَانِهِ: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَا بِهِ لِسَانَكَ﴾ [مريم: 97].  
وَقَالَ فِي يَدَيْهِ وَعُنُقِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾  
[الإسراء: 29].

وَقَالَ فِي صَدْرِهِ، وَظَهْرِهِ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ (1) وَوَضَعْنَا  
عُنُقَكَ وَزَرَكَ (2) الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: 3-1].  
وَقَالَ فِي قَلْبِهِ: ﴿نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ﴾ [البقرة: 97].  
وَقَالَ فِي خُلُقِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الفلم: 4].

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَأْيِيدِهِ وَحِفْظِهِ بِالْمَلَائِكَةِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: تَأْيِيدُهُ وَحِفْظُهُ بِالْمَلَائِكَةِ.  
فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَيَّدَنِي بِأَرْبَعَةِ  
وُزَرَءٍ اثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ: جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَاثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ  
الْأَرْضِ: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»<sup>(1)</sup>.  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى مَشَى  
أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (11422).

(2) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (246).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ التَّكْنِيِّ بِكُنْيَتِهِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: تَحْرِيمُ التَّكْنِيِّ بِكُنْيَتِهِ.  
 قِيلَ: وَالتَّسْمِيُّ بِاسْمِهِ، وَلَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ ﷺ.  
 فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْمَعُوا اسْمِي  
 وَكُنْيَتِي، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، اللَّهُ يُعْطِي وَأَنَا قَاسِمٌ»<sup>(1)</sup>.  
 وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ بِالْبَيْعِ، فَنَادَى رَجُلٌ  
 رَجُلًا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ  
 أَعْنِكَ؛ إِنَّمَا عَنَيْتُ فُلَانًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا  
 تَكْنُوا بِكُنْيَتِي»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ  
 مُحَمَّدًا، فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ: لَا نَدْعُكَ تُسْمِي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْطَلَقَ  
 بِابْنِهِ حَامِلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَآتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَوُلِدَ لِي  
 غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لِي قَوْمِي: لَا نَدْعُكَ تُسْمِي بِاسْمِ رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي،  
 فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (15734)، والطبراني في «المعجم الأوسط»، (6224).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (2014).

(3) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (2133).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ وَبِفَضْلِ التَّسْمِيِّ بِاسْمِهِ وَوَجوبِ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَاحْتِرَامِهِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ فَضِّلَ التَّسْمِيَّ بِاسْمِهِ، وَأَنَّهُ وَجِبَ تَوْقِيرُهُ  
وَتَعْظِيمُهُ وَاحْتِرَامُهُ.

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ  
مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمَّيْتُمْ مُحَمَّدًا فَلَا تَضْرِبُوهُ وَلَا تَحْرِمُوهُ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الحاكم في «مستدرکه على الصحيحين»، (7795).

(2) أخرجه البزار في «مسنده»، (3883).

## باب اختصاصه صلى الله عليه وسلم بجواز أن يقسم على الله به

وَمِنْ خَصَائِصِهِ صلى الله عليه وسلم: جواز أن يقسم به على الله سبحانه وتعالى.  
فَعَنْ عُمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم  
فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَعْفِيَنِي، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِنْ شِئْتَ أَخْرْتُ لَكَ وَهُوَ  
خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ»، فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ  
وَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ  
بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي  
حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ»<sup>(1)</sup>.

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: «ينبغي أن يكون هذا مقصوراً  
على النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه سيد ولد آدم وأن لا يقسم على الله بغيره من  
الأنبياء والملائكة والأولياء؛ لأنهم ليسوا في درجته صلى الله عليه وسلم، وأن يكون  
هذا مما خصَّ به تنبيهاً على علوِّ درجته ومرتبته»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه ابن ماجه في «سننه»: (1385)، والترمذي في «سننه»، (3895).

(2) انظر: «بداية السؤل في تفضيل الرسول»، للعر بن عبد السلام، ص9.

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَفْضِيلِ بَنَاتِهِ وَزَوْجَاتِهِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: تَفْضِيلُ بَنَاتِهِ وَزَوْجَاتِهِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَأَنَّ ثَوَابَ زَوْجَاتِهِ وَعِقَابَهُنَّ مِثْلُ مِثْلِهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب: 32].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ﴾ [الأحزاب: 30].

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه (1)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا فَاطِمَةُ» (2).

وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى تَفْضِيلِ بَنَاتِهِ عَلَى أَزْوَاجِهِ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجَ حَفْصَةَ خَيْرٍ مِنْ عَثْمَانَ، وَتَزَوَّجَ عَثْمَانَ خَيْرًا مِنْ حَفْصَةَ» (3).

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ: وَذَكَرَ مِنْهُمْ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (4).

(1) أخرجه الترمذي في «سننه»، (3980)، لفظه: «خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ».

(2) ذكره أبو نعيم في «معرفه الصحابة»، (7371): «خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ».

(3) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، (6).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (7856).

قال العلماء: «الأجر مرتين في الآخرة، وقيل: أحدهما في الدنيا، والآخر في الآخرة. واختلف في مضاعفة العذاب قيل: عذاب في الدنيا وعذاب في الآخرة، وغيرهن إذا عوقب في الدنيا لم يعاقب في الآخرة، لأن الحدود كفارات»<sup>(1)</sup>.

---

<sup>(1)</sup> انظر: «غاية السؤل في خصائص الرسول ﷺ»، لابن الملقن، (ص: 253).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَفْضِيلِ أَصْحَابِهِ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ، سِوَى النَّبِيِّنَ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: تَفْضِيلِ أَصْحَابِهِ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ، سِوَى النَّبِيِّنَ.

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا  
اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّنَ وَالْمُرْسَلِينَ،  
وَاخْتَارَ مِنْ أَصْحَابِي أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ،  
فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابِي، وَفِي أَصْحَابِي كُلِّهِمْ خَيْرٌ، وَاخْتَارَ أُمَّتِي عَلَى  
سَائِرِ الْأُمَمِ، وَاخْتَارَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَةَ قُرُونٍ مِنْ بَعْدِ أَصْحَابِي، الْقُرْنَ  
الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ تَتْرَى، وَالْقُرْنَ الرَّابِعَ فَرْدًا»<sup>(1)</sup>.

قال الجمهور: «كل من الصحابة أفضل من كل من بعده، وإن رقي في العلم والعمل»<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> أخرجه الطبري في «صريح السنة»، (23).

<sup>(2)</sup> انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، لابن حجر العسقلاني، (3/7).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَفْضِيلِ بَلَدِهِ عَلَى سَائِرِ الْبِلَادِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: تَفْضِيلُ بَلَدِهِ عَلَى سَائِرِ الْبِلَادِ، وَبِأَنَّ الدَّجَالَ  
وَمَرَضَ الطَّاعُونَ لَا يَدْخُلُهُمْ، وَتَفْضِيلُ مَسْجِدِهِ عَلَى سَائِرِ الْمَسَاجِدِ،  
وَأَنَّ الْبَقْعَةَ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا أَفْضَلُ مِنَ الْكَعْبَةِ، وَمِنَ الْعَرْشِ.  
فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي  
مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ  
الْحَرَامَ». (1).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
وَاقِفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ، فَقَالَ لِمَكَّةَ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ  
أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ». (2).

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (706).

(2) أخرجه الترمذي في «سننه»، (4267).

## بَابُ

اِخْتِصَاصِهِ ﷺ فِي شَرْعِهِ بِإِحْلَالِ الْغَنَائِمِ، وَجَعَلَ  
الْأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدًا، وَالتَّرَابَ طَهُورًا، وَهُوَ: التِّيمُّمُ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: إِحْلَالُ الْغَنَائِمِ، وَجَعَلَ الْأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدًا،  
وَالتَّرَابَ طَهُورًا، وَهُوَ التِّيمُّمُ.

فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ بِأَرْبَعٍ: جُعِلْتُ لِي  
الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَتَى الصَّلَاةَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً  
وَجَدَ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَنُصِرْتُ  
بِالرُّعْبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيْ، وَأُجِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ»<sup>(1)</sup>.

قال الحلبي<sup>(2)</sup>: «ويستدلُّ على أنَّ الوضوءَ مِنْ خِصَائِصِ هَذِهِ  
الْأُمَّةِ بِحَدِيثِ الصَّحِيحِينَ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرًّا مُحَجَّلِينَ  
مِنْ أَثَارِ الْوُضُوءِ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، (1019).

(2) انظر: «المنهاج في شعب الإيمان»، للحلي، (264/2).

(3) أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»، (136).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِمَجْمُوعِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

وَمِنْ خِصَائِهِ ﷺ: جَمَعَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَهُ، وَلَمْ تُجْمَعْ هَذِهِ  
الصَّلَوَاتُ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ ﷺ.  
وَإِخْتِصَّ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَلَمْ يَصِلْهَا نَبِيٌّ قَبْلَهُ.  
فَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نَزُولًا فِي بَقِيعِ  
بُطْحَانَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَنَا وَأَصْحَابِي، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى  
إِبْهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ  
لِمَنْ حَضَرَهُ: «عَلَى رَسُولِكُمْ، أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ  
أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ». أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّى هَذِهِ  
السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ  
خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ  
أَهْلِ هَذِهِ الْأَدْيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهُ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»، (567).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»، (3760).

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ الْعَتَمَةَ لَيْلَةً حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صَلَّى وَلَيْسَ بِخَارِجٍ، ثُمَّ إِنَّهُ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ ظَنَنَّا أَنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ وَلَسْتَ بِخَارِجٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةِ فَإِنَّكُمْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ».<sup>(1)</sup>

---

<sup>(1)</sup> أخرجه أحمد في «مسنده»، (22066)، وأبو داود في «سننه»، (421).

## بَابُ

اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْجُمُعَةِ وَالتَّامِينِ، وَاسْتِقْبَالَ الْكُعْبَةِ،  
وَالصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ، كَصَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَتَحِيَّةِ السَّلَامِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: الْجُمُعَةُ، وَالتَّامِينُ، وَاسْتِقْبَالَ الْكُعْبَةِ،  
وَالصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ كَصَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَتَحِيَّةِ السَّلَامِ.

فَعَنْ حَدِيثِهِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَضَلَّ اللَّهُ  
عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى  
يَوْمَ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ  
وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. نَحْنُ الْأَخْرُونَ مِنْ  
أَهْلِ الدُّنْيَا. وَالْأَوْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَ عَلَيَّ شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَ عَلَيَّ  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا  
اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ: آمِينَ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا حَسَدَتْكُمْ الْيَهُودُ عَلَيَّ شَيْءٍ مَا  
حَسَدَتْكُمْ عَلَيَّ السَّلَامِ وَالتَّامِينِ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (856).

(2) أخرجه في أحمد «مسنده»، (25029).

(3) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (856).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

وَمِنْ خِصَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

فَعَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا فَقِيلَ لَهُ: أَنْصَبْ رَأْيَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ الْقُنْعُ يَعْنِي الشُّبُورَ وَقَالَ زِيَادٌ: شَبَّورُ الْيَهُودِ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ: هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ: هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى فَانصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ قَالَ: فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، (1834).

## باب اختصاصه ﷺ بالركوع في الصلاة، وبالجماعة فيها

ومن خصائصه ﷺ: الركوع في الصلاة، والجماعة فيها. ذكر جماعة من المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: 43]، أن مشروعية الركوع في الصلاة خاص بهذه الملة، وأنه لا ركوع في صلاة بني إسرائيل؛ ولذا أمرهم بالركوع مع أمة محمد ﷺ.

قال السيوطي<sup>(1)</sup>: قلت: وقد يستدل له بما أخرجه البزار والطبراني في الأوسط، عن عليّ قال: «أول صلاة ركعنا فيها العصر، فقلت: يا رسول الله، ما هذا؟ قال: «بهذا أمرت»<sup>(2)</sup>.

ووجه الاستدلال: أنه ﷺ صلى قبل ذلك صلاة الظهر، وصلى قبل فرض الصلوات الخمس قيام الليل وغير ذلك، فكون الصلاة السابقة بلا ركوع قرينة لخلق صلاة الأمم السابقة منه.

(1) انظر: الخصائص الكبرى، للسيوطي، (355/2).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»، (7253)، والبزار في «مسنده»، (814).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».  
فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَحْسُدُونَا  
إِلَّهٌ يَهُودٌ بَشِيءٌ مَا حَسَدُونَا بِثَلَاثٍ: التَّسْلِيمِ وَالتَّأْمِينِ، وَاللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ  
الْحَمْدُ»<sup>(1)</sup>.

---

<sup>(1)</sup> أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى»، (2443).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: الصَّلَاةُ فِي النَّعْلَيْنِ.  
فَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي  
نِعَالِكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»<sup>(1)</sup>.  
وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ، بِلَفْظٍ: «خَالَفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ  
فِي خِفَافِهِمْ وَلَا نِعَالِهِمْ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (7164).

(2) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (956)، والبيهقي في «سننه»، (4257).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْحَوْقَلَةِ، وَالِاسْتِرْجَاعِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ، وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ بِالتَّكْبِيرِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: الْحَوْقَلَةُ، وَالِاسْتِرْجَاعُ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ، وَافْتِتَاحُ  
الصَّلَاةِ بِالتَّكْبِيرِ.

فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي شَيْئًا  
لَمْ يُعْطَهُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَمِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾»  
[البقرة: 156] (1).

وأخرج ابن جرير في تفسيره، عن سعيد بن جبير، قال: «لم يُعْطَ  
أحدُ الاسترْجَاعِ غير هذه الأمة، ألا تستمعون إلى قول يعقوب عليه السلام  
﴿يَا أَسْفِي عَلَى يُوسُفَ﴾» (2).

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ سُئِلَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ  
الْأَنْبِيَاءُ يَسْتَفْتِحُونَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «بِالتَّوْحِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ» (3).

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (12411).

(2) أخرجه الطبري في تفسيره، (295/13).

(3) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، (2463).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ يُغْفَرُ لَهُمُ الذُّنُوبُ بِالِاسْتِغْفَارِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ يُغْفَرُ لَهُمُ الذُّنُوبُ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَبِأَنَّ  
النُّومَ لَهُمْ تَوْبَةٌ، وَيُعْجَلُ لَهُمُ الثَّوَابُ فِي الدُّنْيَا مَعَ ادِّخَارِهِ فِي الْآخِرَةِ،  
وَمَا دَعَا بِهِ اسْتِجَابٌ لَهُمْ.

أَخْرَجَ الْفَرِيَابِيُّ عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: أَعْطَيْتُ هَذِهِ الْأُمَّةَ ثَلَاثَ خِصَالٍ  
لَمْ يُعْطَهَا إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ كَانَ النَّبِيُّ يُقَالُ لَهُ: بَلِغْ وَلَا حَرْجَ وَأَنْتَ شَهِيدٌ  
عَلَى قَوْمِكَ وَادْعُ أَجْبِكَ، وَقَالَ لَهُذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي  
الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ﴾ [الحج: 78]، وَقَالَ: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾  
[البقرة: 143] وَقَالَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: 60] (1).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «النَّدَمُ  
تَوْبَةٌ» (2).

قَالَ بَعْضُهُمْ: «كُونَ النَّدَمُ تَوْبَةً، مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ» (3).

(1) ذكره السيوطي في «الدر المنثور في التفسير بالمأثور»: (351/1).

(2) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (7804)، وأحمد في «مسند»، (3568).

(3) انظر: «الكشف والبيان عن تفسير القرآن»، للشعبي، (154/9).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِسَاعَةِ الْإِجَابَةِ، وَبَلِيلَةَ الْقَدْرِ وَبشهرِ رَمَضانِ وَبِالْخِصَالِ الْخَمْسِ فِيهِ

وَمِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ خُصَّ بِسَاعَةِ الْإِجَابَةِ، وَبَلِيلَةَ الْقَدْرِ  
وَبشهرِ رَمَضانِ وَبِالْخِصَالِ الْخَمْسِ فِيهِ، وَبَعِيدِ الْأُضْحَى، وَبِالنَّحْرِ،  
وَكَانَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ الذَّبْحِ، وَبِاللَّحْدِ، وَكَانَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ الشَّقُّ،  
وَبِالسُّحُورِ، وَبِتَعْجِيلِ الْفِطْرِ، وَبِإِبَاحَةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالْجَمَاعِ لَيْلاً  
إِلَى الْفَجْرِ، وَبِیَوْمِ عَرَفَةَ فِيمَا ذَكَرَهُ الْقَوْنُوِي فِي «شَرْحِ التَّعْرِفِ»،  
وَبِجَعْلِ صَوْمِ عَرَفَةَ كَفَّارَةً سِتِّينَ.

وَقَالَ التَّوَوِي فِي «الْمَجْمُوعِ»:

«لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَخْتَصَّةٌ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ زَادَهَا اللَّهُ شَرْفًا، لَمْ تَكُنْ لِمَنْ كَانَ  
قَبْلُنَا»<sup>(1)</sup>.

وَقَالَ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ»:

سَمِعْتُ مَنْ أَثَقَّ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أُرِيَ  
أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ. أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَكَانَتْ تَقَاصِرَ أَعْمَارِ أُمَّتِهِ  
أَنْ لَا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ، مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ الْعُمُرِ، فَأَعْطَاهُ  
اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ»<sup>(2)</sup>.

(1) المجمع، للنووي، (447/6).

(2) أخرجه مالك في «موطأ»، (15).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَهَبَ لِأُمَّتِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَلَمْ يُعْطِهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنِ السُّدِّيِّ: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»<sup>(2)</sup>.

أما الذين من قبلنا: فالنصارى...

كُتِبَ عَلَيْهِمْ رَمَضَانُ، وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَأْكُلُوا وَلَا يَشْرَبُوا بَعْدَ النَّوْمِ، وَلَا يَنْكِحُوا النِّسَاءَ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَاشْتَدَّ عَلَى النَّصَارَى صِيَامُ رَمَضَانَ، وَجَعَلَ يُقَلَّبُ عَلَيْهِمْ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ اجْتَمَعُوا فَجَعَلُوا صِيَامًا فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، وَقَالُوا: نَزِيدُ عَشْرِينَ يَوْمًا نَكْفُرُ بِهَا مَا صَنَعْنَا.

فَجَعَلُوا صِيَامَهُمْ خَمْسِينَ يَوْمًا، فَلَمْ يَزَلِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى ذَلِكَ يَصْنَعُونَ كَمَا تَصْنَعُ النَّصَارَى، حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِ أَبِي قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَا كَانَ، فَأَحَلَّ اللَّهُ لَهُمُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ وَالْجَمَاعَ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى عِيدًا جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فَضَّلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكَلَةُ السَّحْرِ»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس»، (647).

(2) انظر: «تفسير الطبري»، (154/3).

(3) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (7529).

(4) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (1096).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، لِأَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِأَهْلِ الْكِتَابِ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ»، «وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ»<sup>(3)</sup>.

---

(1) أخرجه أبو داود في «سننه»، (2353).

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»، (19213).

(3) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (197).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وإِبَاحَةِ الْكَلَامِ فِي الصَّوْمِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: تَحْرِيمُ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَإِبَاحَةُ الْكَلَامِ فِي  
الصَّوْمِ، عَلَى الْعَكْسِ مِمَّا كَانَ لِمَنْ قَبْلَنَا.

فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ  
يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ فِي حَوَائِجِهِمْ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَقَوْمُوا  
لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: 238] (1).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾، قَالَ: كُلُّ أَهْلِ دِينٍ  
يَقُومُونَ فِيهَا عَاصِينَ، فَقَوْمُوا أَنْتُمْ لِلَّهِ مُطِيعِينَ (2).

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: كَانَ فِي شَرَعٍ مِنْ قَبْلِنَا مِنَ الْأُمَّمِ صَوْمُهُمُ الْإِمْسَاكُ  
عَنِ الْكَلَامِ مَعَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَكَانُوا فِي حَرْجٍ، فَأَرْخَصَ اللَّهُ لِهَذِهِ  
الْأُمَّةِ بِحَذْفِ نِصْفِ زَمَانِهَا وَهُوَ اللَّيْلُ، وَحَذْفِ نِصْفِ صَوْمِهَا وَهُوَ  
الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ، وَرَخَّصَ لَهَا فِيهِ (3).

(1) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سُنَنِهِ»: (407).

(2) انظُر: «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ»، (378/4).

(3) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ، لِابْنِ الْعَرَبِيِّ، (108/1).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ خَيْرُ الْأُمَمِ، وَآخِرُ الْأُمَمِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ خَيْرُ الْأُمَمِ، وَآخِرُ الْأُمَمِ، ففُضِّحَتْ الْأُمَمُ عِنْدَهُمْ وَلَمْ يُفْضَحُوا، وَأَنَّهُمْ مُيَسَّرُونَ لِحَفْظِ كِتَابِهِمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَأَنَّهُمْ اسْتَقَّ لَهُمْ اسْمَانِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: الْمَسْلُومُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَسُمِّيَ دِينُهُمُ الْإِسْلَامَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القدر: 17].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: 78].

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110] قَالَ: «إِنَّكُمْ تُتَمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»<sup>(1)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمْ تَكُنْ أُمَّةً أَكْثَرَ اسْتِجَابَةً فِي الْإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَمَنْ نَمَّ قَالَ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110]<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ حَقٌّ فَاتَاهُ يَطْلُبُهُ فَلَقِيَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْبَشَرِ، لَا

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (11588).

(2) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (3973).

أَفَارِقُكَ وَأَنَا أَطْلُبُكَ بِشَيْءٍ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: مَا اصْطَفَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ، فَلَطَمَهُ عُمَرُ فَقَالَ: «بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبُو الْقَاسِمِ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَالَ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْبَشَرِ قُلْتُ لَهُ: مَا اصْطَفَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ، فَلَطَمَنِي، فَقَالَ: «أَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ، فَأَرْضِضْهُ مِنْ لَطْمَتِهِ، بَلَى يَا يَهُودِيَّ، سُمِّيَ اللَّهُ بِاسْمَيْنِ سَمَى بِهِمَا أُمَّتِي هُوَ السَّلَامُ وَسَمَى أُمَّتِي الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الْمُؤْمِنُ وَسَمَى أُمَّتِي الْمُؤْمِنِينَ، بَلَى يَا يَهُودِيَّ، طَلَبْتُمْ يَوْمًا وَذَخَرْنَا لَنَا، الْيَوْمَ لَنَا وَغَدًا لَكُمْ، وَبَعْدَ ذَلِكَ لِلنَّصَارَى، بَلَى يَا يَهُودِيَّ، أَنْتُمْ الْأَوْلُونَ وَنَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَلَى إِنَّ الْجَنَّةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَدْخُلَهَا، وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأُمَّمِ حَتَّى يَدْخُلَهَا أُمَّتِي» (1).

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، (31802).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَذْبَةِ فِي الْعِمَامَةِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعَذْبَةُ فِي الْعِمَامَةِ وَهِيَ سِيْمَا الْمَلَائِكَةِ .  
فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِالْعَمَائِمِ فَإِنَّهَا  
سِيْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ، وَأَرْخُوا لَهَا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ»<sup>(1)</sup> .  
وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ،  
وَأَرْخَى لَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، وَقَالَ: «إِنِّي لَمَّا صَعِدْتُ إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ  
أَكْثَرَ الْمَلَائِكَةِ مُعْتَمِينَ»<sup>(2)</sup> .

---

<sup>(1)</sup> أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (13418)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، (6262).

<sup>(2)</sup> أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»، (8901).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ وَضَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْإِصْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى الْأُمَّمِ قَبْلَهُمْ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ وَضَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْإِصْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى الْأُمَّمِ قَبْلَهُمْ، وَأَحْلَلَ لَهُمْ كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ، وَرَفَعَ عَنْهُمْ الْمُؤَاخَذَةَ بِالْخَطَأِ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَحَدِيثِ النَّفْسِ.

وَأَنَّ مِنْ هَمِّ مَنْهُمْ بَسِئَةٌ لَمْ تَكْتُبْ سِئَةً بَلْ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَمِنْ هَمِّ بِحَسَنَةٍ كُتِبَتْ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَتْ عَشْرًا، وَوَضَعَ عَنْهُمْ قَتْلَ النَّفْسِ فِي التَّوْبَةِ، وَقَرْضَ مَوْضِعِ النِّجَاسَةِ، وَرَبَعَ الْمَالِ فِي الزَّكَاةِ، وَمَا دَعَوْا بِهِ اسْتِجَابَ لَهُمْ، وَشَرَعَ لَهُمُ التَّخْيِيرَ بَيْنَ الْقِصَاصِ وَالِدِّيَّةِ وَنِكَاحِ أَرْبَعٍ، وَرَخَّصَ لَهُمْ فِي نِكَاحِ غَيْرِ مَلَائِهِمْ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ كَشْفَ الْعَوْرَةِ، وَالتَّصْوِيرَ، وَشَرَبَ الْمُسْكِرِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: 78].  
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: 185].  
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [البقرة: 286]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: 157].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: 186] الآية.

وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: 78] أَمَا عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَزْنِي أَوْ نَسْرِقَ؟ قَالَ: بَلَى. وَلَكِنَّ الْإِصْرَ الَّذِي عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَضِعَ عَنْكُمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: 284] قَالَ: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ، لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُولُوا: «سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا». قَالَ: فَالْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا﴾ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ»<sup>(2)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»<sup>(4)</sup>.

(1) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (3100).

(2) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه»، (126).

(3) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه»، (127).

(4) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (2045).

وأخرج ابن المنذر في «تفسيره» وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أنه ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم بنو إسرائيل وما فضلهم الله به، فقال: كان بنو إسرائيل إذا أذنب أحدهم ذنباً أصبح وقد كتبت كفارته على أسكفة بابه وجعلت كفارة ذنوبكم قولاً تقولونه تستغفرون الله فيغفر لكم، والذي نفسي بيده لقد أعطانا الله آية لهي أحب إلي من الدنيا وما فيها» ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ [آل عمران: 135]. (1)

وأخرج ابن جرير عن أبي العالية قال:

قال رجل: يا رسول الله لو كانت كفارتنا ككفارات بني إسرائيل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما أعطاكم الله خير كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فإن كفرها كانت له خزيًا في الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزيًا في الآخرة، وقد أعطاكم الله خيرًا من ذلك، قال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ [النساء: 110]، والصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن. (2)

وأخرج ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قصة الذين عبدوا العجل، قال: «قَالُوا لِمُوسَى: مَا تَوْبَتُنَا؟ قَالَ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَأَخَذُوا السَّكَاكِينَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقْتُلُ أَخَاهُ وَأَبَاهُ وَأُمَّهُ لَا يُبَالِي مَنْ قَتَلَ» (3).

(1) ذكره ابن المنذر في «تفسيره»، (934).

(2) ذكره الطبري في «تفسيره»، (411/2).

(3) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (532).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَتَهَاهُمْ؛ فَعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاصَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُوَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ، فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ، وَرَهْبَانِيَّةٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: 178]، فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ، ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (346).

(2) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (302).

(3) أخرجه أحمد في «مسنده»، (13807).

(4) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4498).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَهْلِكُ بِجَوْعٍ، وَلَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَهْلِكُ بِجَوْعٍ، وَلَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَنَشَأَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ إِجْمَاعَهُمْ حِجَّةٌ، وَبِأَنَّ اخْتِلَافَهُمْ رَحْمَةٌ، وَكَانَ اخْتِلَافٌ مِنْ قَبْلِهِمْ عَذَابًا.

عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَيْحِ بِبَعْضَتِهِمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قِضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَيْحِ بِبَعْضَتِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ

<sup>(1)</sup> أخرجه مسلم في «صحيحه»، (2889).

فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِهَا»<sup>(1)</sup>.  
 وَعَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي أَرْبَعًا  
 فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُجْمَعَ أُمَّتِي عَلَيَّ عَلَى ضَلَالَةٍ  
 فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَهُمُ بِالسِّنِّينَ كَمَا أَهْلَكَ الْأُمَّمَ قَبْلَهُمْ  
 فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا،  
 وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَلَا يَذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَمَنْعَنِهَا»<sup>(2)</sup>.  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ هَذِهِ  
 الْأُمَّةَ عَلَى الضَّلَالَةِ أَبَدًا»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، (29509).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (2171).

(3) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (391).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ شَهَادَةَ أَحَادِ أُمَّتِهِ لِلنَّاسِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ شَهَادَةَ أَحَادِ أُمَّتِهِ لِلنَّاسِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ  
الْجَنَّةِ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ،  
شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ»  
فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ، قَالَ: «وَاثْنَانِ» ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (1368).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ الطَّاعُونَ لِأُمَّتِهِ رَحْمَةٌ وَشَهَادَةٌ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ الطَّاعُونَ لِأُمَّتِهِ رَحْمَةٌ وَشَهَادَةٌ، وَكَانَ عَذَابًا عَلَى مَنْ قَبَلَهَا

فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». (1)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ» (2).

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3473).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3474).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَزَالُ عَلَى الْحَقِّ، وَبَأَنَّ فِيهِمْ أَقْطَابًا وَأُتَادًا وَنُجَبَاءً وَأَبْدَالًا

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَزَالُ عَلَى الْحَقِّ، وَبَأَنَّ فِيهِمْ أَقْطَابًا وَأُتَادًا وَنُجَبَاءً وَأَبْدَالًا، وَبَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَبَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَجْرِي مَجْرَى الْمَلَائِكَةِ فِي الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ الطَّعَامِ بِالتَّسْبِيحِ، وَيُقَاتِلُونَ الدَّجَالَ.

فَعَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» (1).  
وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ قَرْنٍ مِنْ أُمَّتِي سَابِقُونَ» (2).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ فِي الْخَلْقِ ثَلَاثُمِائَةِ قَلْبٍ عَلَيْهِمْ عَلَى قَلْبِ آدَمَ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ أَرْبَعُونَ قَلْبًا عَلَيْهِمْ عَلَى قَلْبِ مُوسَى، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ سَبْعَةَ قُلُوبٍ عَلَيْهِمْ عَلَى قَلْبِ إِبْرَاهِيمَ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ وَاحِدٌ قَلْبُهُ عَلَى قَلْبِ إِسْرَافِيلَ بِهِمْ يُحْيِي، وَيُمِيتُ، وَيُمْطِرُ وَيُنْبِتُ، وَيُدْفَعُ الْبَلَاءَ» (3).

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (7311).

(2) ذكره أبي نعيم في «حلية الأولياء»، (8/1).

(3) ذكره أبي نعيم في «حلية الأولياء»، (9/1).

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَخْلُوَ الْأَرْضُ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، فِيهِمْ يُسْقَوْنَ وَبِهِمْ يُنْصَرُونَ، مَا مَاتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ» قَالَ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: «لَسْنَا نَشْكُ أَنْ الْحَسَنَ مِنْهُمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَبْدَالُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ثَلَاثُونَ مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلًا»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو الزِّنَادِ: «لَمَّا ذَهَبَتِ النَّبِيُّوَةُ وَكَانُوا أَوْتَادَ الْأَرْضِ أَخْلَفَ اللَّهُ مَكَانَهُمْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ يُقَالُ لَهُمُ الْأَبْدَالُ، لَا يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ مَكَانَهُ آخَرَ يَخْلُفُهُ، وَهُمْ أَوْتَادُ الْأَرْضِ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ»<sup>(4)</sup>.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ جَهْدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْهِ الدَّجَالُ، فَقَالُوا: أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «غُلَامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ الْمَاءَ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَيْسَ» قَالُوا: فَمَا طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ»<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»، (4101).

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»، (22751).

(3) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الأولياء»، (57).

(4) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3449).

(5) أخرجه أحمد في «مسنده»، (24470).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ نُودِيَتْ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ نُودِيَتْ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وَنُودِيَتْ سَائِرُ الْأُمَمِ فِي كِتَابِهِمْ: يَا أَيُّهَا الْمَسَاكِينُ، وَتَسْمَعُ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آذَانَهُمْ وَتَلْبِيَتَهُمْ، وَهَمَّ الْحَمَّادُونَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَيُكَبِّرُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَيُسَبِّحُونَ عِنْدَ كُلِّ هَبْوَةٍ، وَيَقُولُونَ عِنْدَ إِرَادَةِ الْأَمْرِ افْعَلْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا غَضِبُوا هَلَّلُوا، وَإِذَا تَنَازَعُوا سَبَّحُوا وَمَصَاحِفُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَسَابِقُهُمْ سَابِقُ وَمُقْتَصِدُهُمْ نَاجٍ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا مَرْحُومًا، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيِرَاعُونَ الشَّمْسَ لِلصَّلَاةِ، وَهَمَّ أُمَّةٌ وَسَطٌ عَدَلٌ بِتَرْكِيَةِ اللَّهِ، وَتَحَضَّرَهُمُ الْمَلَائِكَةُ إِذَا قَاتَلُوا وَافْتَرَضَ عَلَيْهِمْ مَا افْتَرَضَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَهُوَ الْوُضُوءُ وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ، وَأَعْطُوا مِنَ النُّوَافِلِ مَا أُعْطِيَ الْأَنْبِيَاءُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: «مَا تَقْرَأُونَ فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّهُ فِي التَّوْرَةِ: يَا أَيُّهَا الْمَسَاكِينُ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ

(1) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (1032).

بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ [فاطر: 32]، قَالَ: هُمْ أُمَّةٌ  
 مُحَمَّدٌ ﷺ وَرَثَهُمُ اللَّهُ كُلَّ كِتَابٍ أَنْزَلَ، فَظَالِمُهُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، وَمُقْتَصِدُهُمْ  
 يُحَاسَبُ حَسَابًا يَسِيرًا، وَسَابِقُهُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (1).  
 وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا نزع هذه الآية قال: «إِلَّا إِنْ سَابَقْنَا  
 سَابِقًا، وَمُقْتَصِدَنَا نَاجٍ، وَظَالِمَنَا مَغْفُورٌ لَهُ» (2).

(1) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (17985).

(2) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه»، (2308).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ أَقْلُ عَمَلًا مِنَ الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ، وَأَكْثَرُ أَجْرًا

وَمِنْ خِصَائِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ أَقْلُ عَمَلًا مِنَ الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ، وَأَكْثَرُ أَجْرًا.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيُّ رَبَّنَا، أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مَنْ أَشَاءُ»<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (557).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ أُوتِيَتْ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخَرَ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ أُمَّتَهُ أُوتِيَتْ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخَرَ،  
وُفْتُحَ عَلَيْهَا خَزَائِنُ الْعِلْمِ، وَأُوتِيَتْ الْإِسْنَادَ وَالْأَنْسَابَ وَالْإِعْرَابَ،  
وَتَصْنِيفَ الْكُتُبِ، وَعِلْمًا وَهِيَ كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

أَخْرَجَ أَبُو زُرْعَةَ فِي «تَارِيخِهِ» شَفِيُّ بْنُ مَاتِعٍ الْأَصْبَحِيُّ قَالَ: «يُفْتَحُ  
عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يُفْتَحَ عَلَيْهِمْ خَزَائِنُ الْحَدِيثِ».<sup>(1)</sup>  
وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: نَقَلَ الثَّقَةَ عَنِ الثَّقَةِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ مَعَ الْإِتِّصَالِ،  
خَصَّ اللَّهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ دُونَ سَائِرِ الْمَلَلِ.<sup>(2)</sup>

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي التَّقْرِيبِ: «الْإِسْنَادُ خَصِيصَةٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ».<sup>(3)</sup>  
وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ: «خَصَّ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ لَمْ  
يُعْطِهَا قَطُّ فِي الْأَمَمِ، مِنْ أَنْتَهَى إِلَى حَدِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي  
التَّصْنِيفِ وَالتَّحْقِيقِ، وَلَا جَارَها فِي التَّفْرِيعِ وَالتَّدْقِيقِ».<sup>(4)</sup>

(1) انظر: «تاريخ أبي زرعة»، ص 386.

(2) انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل»، لابن حزم، (2/68).

(3) انظر: «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث»،  
للنووي، (ص: 84).

(4) انظر: «النهاية في اتصال الرواية»، لابن المبرد الحنبلي (ص 5).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ مَنْ يَفِيقُ مِنَ الصَّعْقَةِ، وَأَنَّهُ يَحْشُرُ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا، وَيَحْشُرُ عَلَى الْبُرَاقِ، وَيُؤَذِّنُ بِاسْمِهِ فِي الْمَوْقِفِ، وَأَنَّهُ يُكْسَى فِي الْمَوْقِفِ حُلَّتَيْنِ مِنْ أَعْظَمِ الْحَلَلِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَبِمَقَامِهِ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ يُصَعَّقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ»<sup>(2)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُ الْأَنْبِيَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الدَّوَابِّ لِيُؤَفُّوا مِنْ قُبُورِهِمُ الْمَحْشَرُ، وَيُبْعَثُ صَالِحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَتِهِ، وَيُبْعَثُ ابْنَايَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى نَاقَتِي الْعُضْبَاءِ، وَأُبْعَثُ عَلَى الْبُرَاقِ خَطُوهَا عِنْدَ أَفْصَى طَرْفِهَا، وَيُبْعَثُ بِلَالٌ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ، فَيُنَادِي بِالْأَذَانِ مَحْضًا، وَبِالشَّهَادَةِ حَقًّا حَقًّا، حَتَّى إِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (2278).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3408)، ومسلم في «صحيحه»، (2373).

مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، شَهِدَ لَهُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَقُبِلَتْ  
مِمَّنْ قُبِلَتْ وَرَدَّتْ عَلَيَّ مِنْ رُدَّتْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَأُكْسَى الْحُلَّةَ  
مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ  
ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاءَ عُرَاءَ، وَأَوَّلُ مَنْ  
يُكْسَى مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يُكْسَى  
حُلَّةً مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُوتَى بِكُرْسِيِّ فَيَطْرَحُ لَهُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ، ثُمَّ يُوتَى  
بِي فَأُكْسَى حُلَّةً مِنَ الْجَنَّةِ لَا يَقُومُ لَهَا الْبَشَرُ، ثُمَّ أُوتَى بِكُرْسِيِّ فَيَطْرَحُ  
لِي عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير»، (1122).

(2) أخرجه الترمذي في «سننه»، (3611).

(3) ذكره البيهقي في «الأسماء والصفات»، (839).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ لَهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ، وَأَنَّ لَهُ لَوَاءَ الْحَمْدِ، وَأَنَّ آدَمَ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لَوَائِهِ، وَأَنَّهُ إِمَامُ النَّبِيِّينَ يَوْمَئِذٍ وَخَطِيبُهُمْ وَقَائِدُهُمْ، وَأَنَّهُ أَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مَشْفَعٍ، وَأَوَّلُ مَنْ يُنْظَرُ إِلَيْهِ، وَأَوَّلُ مَنْ يُؤَدَّنُ لَهُ بِالسُّجُودِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَلَا يَطْلُبُ مِنْهُ شَهِيدٌ عَلَى التَّبْلِيغِ، وَيُطَلَّبُ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالشَّفَاعَةُ الْعِظْمَى فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ، وَالشَّفَاعَةُ فِي إِدْخَالِ قَوْمِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَبِالشَّفَاعَةِ فِي مَنْ اسْتَحَقَّ النَّارَ مِنَ الْمَوْحِدِينَ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا، وَالشَّفَاعَةُ فِي رَفْعِ دَرَجَاتِ نَاسٍ فِي الْجَنَّةِ وَالشَّفَاعَةُ فِي مَنْ خَلَدَ مِنَ الْكُفَّارِ أَنْ يَخَفَّفَ عَنْهُ الْعَذَابَ، وَالشَّفَاعَةُ فِي أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ لَا يَعَذَّبُوا.

قال الله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: 79].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

«كُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَعْوَةٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَّاعُ، وَكَانَتْ تَعَجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً» وَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّازِرَ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ، وَتَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرُونَ مَا أَنْتُمْ

فيه إلى ما بَلَّغَكُم، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس لبعض: أبوكم آدم. فيأتونه فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر، خلقتك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك؟ ألا ترى إلى ما نحن فيه وما بلغنا؟ فقال: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيتُ، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبدًا شكورًا، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما بلغنا، ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة دعوتُ بها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم، فيأتون إبراهيم فيقولون: يا إبراهيم، أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض، اشْفَعْ لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني كنت كذبت ثلاث كَذَبَاتٍ؛ نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون موسى فيقولون: يا موسى أنت رسول الله، فضلك الله برسالاته وبكلامه على الناس، اشْفَعْ لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني قد قتلت نفسًا لم أؤمرُ بقتلها، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري؛ اذهبوا إلى عيسى. فيأتون عيسى

فيقولون: يا عيسى، أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وَكَلَّمَتِ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فيقول عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر ذنباً، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمد صلى الله عليه وسلم». وفي رواية: «فيأتوني فيقولون: يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِداً لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، اشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ. فيقال: يا محمد أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب». ثم قال: «والذي نفسي بيده، إن ما بين المِصْرَاعَيْنِ من مصاريع الجنة كما بين مكة وهَجْر، أو كما بين مكة وبُصْرَى».<sup>(1)</sup>

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَقَائِمٌ أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعَبُّرَ عَلَى الصِّرَاطِ، إِذْ جَاءَ عَيْسَى، فَقَالَ هَذِهِ الْأَنْبِيَاءُ: قَدْ جَاءَتْكَ يَا مُحَمَّدُ يَسْأَلُونَ، أَوْ قَالَ: يَجْتَمِعُونَ إِلَيْكَ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُفَرِّقَ جَمِيعَ الْأُمَّمِ، إِلَى حَيْثُ يَشَاءُ اللَّهُ لِيَعْمَ مَا هُمْ فِيهِ، وَالْخَلْقُ مُلْجَمُونَ فِي الْعَرَقِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَهُوَ

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (7410).

عَلَيْهِ كَالزَّكْمَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَتَعَشَّاهُ الْمَوْتُ. قَالَ: قَالَ لِعِيسَى: أَنْتَظِرُ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ، قَالَ: ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَقِيَ مَا لَمْ يَلْقَ مَلِكٌ مُصْطَفَى، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى جِبْرِيلَ، أَذْهَبَ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقُلْ لَهُ: ازْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، قَالَ: فَشَفَعْتُ فِي أُمَّتِي أَنْ أُخْرَجَ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا وَاحِدًا، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَتَرَدَّدُ عَلَى رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا أَقُومُ مَقَامًا إِلَّا شَفَعْتُ حَتَّى أَعْطَانِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ ذَلِكَ، أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَذْخُلُ مِنْ أُمَّتِكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مَنْ شَهِدَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمًا وَاحِدًا مُخْلِصًا، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْأَنْبِيَاءِ مَنَابِرٌ مِنْ ذَهَبٍ»، قَالَ: فَيَجْلِسُونَ عَلَيْهَا وَيَبْقَى مِنْبَرِي لَا أَجْلِسُ عَلَيْهِ - أَوْ لَا أَقْعُدُ عَلَيْهِ - قَائِمًا بَيْنَ يَدَيِ رَبِّي مَخَافَةً أَنْ يَبْعَثَ بِي إِلَى الْجَنَّةِ وَيُبْقِي أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فيقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا مُحَمَّدُ مَا تُرِيدُ أَنْ أَصْنَعَ بِأُمَّتِكَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ عَجِّلْ حِسَابَهُمْ، فَيُدْعَى بِهِمْ فَيَحَاسِبُونَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِي، فَمَا أَزَالَ أَشْفَعُ حَتَّى أُعْطِيَ صِكَكَاءًا بِرِجَالٍ قَدْ بُعِثَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَآتِي مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، فيقولُ: يَا مُحَمَّدُ، مَا تَرَكْتَ لِلنَّارِ لِعُضْبِ رَبِّكَ فِي أُمَّتِكَ مِنْ بَقِيَّةٍ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الهيثمي في «غاية المقصد من زوائد المسند»، (5066).

(2) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (220).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُبًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ<sup>(1)</sup>.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ<sup>(2)</sup>.

عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَلَا تَتَكَلَّمُ نَفْسٌ، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَالْمَهْدِي مَنْ هَدَيْتَ، وَعَبْدُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَبِكَ وَإِلَيْكَ، لَا مَنَجًا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، سُبْحَانَكَ رَبُّ الْبَيْتِ، فَذَكَرَ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: 79]»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ أَيْفَظَنِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا رَسُولًا إِلَّا وَقَدْ سَأَلَنِي مَسْأَلَةً

(1) أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»، (4718).

(2) أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»، (1475).

(3) ذكره البيهقي في «البعث والنشر»، (486).

أَعْطَيْهَا إِيَّاهُ، فَسَلَّ يَا مُحَمَّدُ تُعْطَ، فَقُلْتُ: مَسَأَلْتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ «فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشَّفَاعَةُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: يَا رَبِّ شَفَاعَتِي الَّتِي اخْتَبَأْتُ عِنْدَكَ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: نَعَمْ. فَيُخْرِجُ رَبِّي بَقِيَّةَ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ، فَيُنْزِلُهُمْ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي فَخَرَّيْنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ نِصْفُ أُمَّتِي، أَوْ شَفَاعَةَ، فَاخْتَرْتُ لَهُمُ الشَّفَاعَةَ «فَقُلْنَا: فَإِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَبِحَقِّ الصُّحْبَةِ لَمَّا أَدْخَلْتَنَا الْجَنَّةَ قَالَ: فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَقَالَتِنَا، وَكَثُرَ النَّاسُ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْعَلُ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَلَا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ إِنِّهِنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>[إبراهيم: 36]</sup>، وَقَوْلَ عِيسَى: ﴿إِن تَعُدُّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>[المائدة: 118]</sup>، فَرَفَعَ يَدَهُ وَقَالَ: «أُمَّتِي أُمَّتِي»، ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ اللَّهُ: يَا جَبْرِيْلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ»<sup>(3)</sup>.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَأَلْتُ رَبِّي اللَّاهِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ، فَأَعْطَانِيهِمْ»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (22771).

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»، (22025).

(3) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه»، (202).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»، (5957).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «هَمُّ الْأَطْفَالِ؛ لِأَنَّ أَعْمَالَهُمْ كَاللَّهُوِ وَاللَّعِبِ، مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ وَلَا عَزْمٍ»<sup>(1)</sup>.

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، غَيْرَ فَخْرٍ»<sup>(2)</sup>.

---

<sup>(1)</sup> انظر: التمهيد، لابن عبد البر، (379/11).

<sup>(2)</sup> أخرجه الترمذي في «سننه»، (3613)، وأحمد في «مسنده»، (21245)

## بَابُ

اِخْتِصَاصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ كُلَّ سَبَبٍ دُونَهُ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ كُلَّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبَهُ وَنَسَبَهُ.

فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي»<sup>(1)</sup>.

قِيلَ: مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ أُمَّتَهُ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأُمَّمَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُنْسَبُونَ إِلَيْهِمْ، وَقِيلَ: يَنْتَفَعُ يَوْمئِذٍ بِالنَّسَبِ إِلَيْهِ، وَلَا يَنْتَفَعُ بِسَائِرِ الْأَنْسَابِ<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (2633).

<sup>(2)</sup> انظر: تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، (43/1).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَجِيزُ عَلَى الصَّرَاطِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَجِيزُ عَلَى الصَّرَاطِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُهَا، وَأَنَّ لَهُ فِي كُلِّ شَعْرَةٍ مِنْ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ نُورًا، وَيُؤَمِّرُ أَهْلَ الْجَمْعِ بَغْضَ أَبْصَارِهِمْ حَتَّى تَمُرَّ ابْنَتُهُ عَلَى الصَّرَاطِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُضْرَبُ جِسْرٌ عَلَى جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يُجِيزُ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ»<sup>(4)</sup>.

(1) ذكره البيهقي في «الاعتقاد»، (161)، وأخرجه البخاري في «صحيحه»: (806) بلفظ مختلف.

(2) أخرجه البزار في «مسنده»، (3964).

(3) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (196).

(4) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (197).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ  
تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمُعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأُعْطَى لِيَوَاءَ الْحَمْدِ  
وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ»<sup>(1)</sup>.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجَنَّةُ حُرِّمَتْ  
عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَدْخُلَهَا، وَحُرِّمَتْ عَلَى الْأُمَّمِ حَتَّى تَدْخُلَهَا أُمَّتِي»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق»، (530).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»، (942).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالكَوْثَرِ وَالْوَسِيلَةِ

وَمِنْ خِصَائِهِ ﷺ: الْكَوْثَرُ وَالْوَسِيلَةُ، وَاخْتَصَّ بِأَنَّ قَوَائِمَ مَنْبَرِهِ رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ، مِنْ تَرَعِ الْجَنَّةِ، وَمَا بَيْنَ قَبْرِهِ وَمَنْبَرِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: 1]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرَجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ، حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ» (1).

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَوَائِمُ مَنْبَرِي رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ» (2).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» (3).

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (6568)، والطبراني في «المعجم الأوسط»، (9335).

(2) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، (4273).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (1137).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ الْآخِرُونَ فِي الدُّنْيَا، الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: بَأَنَّ أُمَّتَهُ الْآخِرُونَ فِي الدُّنْيَا، الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ، وَيَكُونُونَ فِي الْمَوْقِفِ عَلَى كَوْمٍ عَالٍ، وَيَأْتُونَ غَرًّا مَحْجَلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، وَعَجَلَّ عَذَابَهَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الْبَرْزَخِ لِتَوَافِي الْقِيَامَةِ مَمْحَصَةً، وَتَدْخُلُ قُبُورَهَا بِذُنُوبِهَا، وَتَخْرُجُ مِنْهَا بِلَا ذُنُوبٍ تَمَحَّصَ عَنْهَا بِاسْتِغْفَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُؤْتُونَ كِتَابَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَتَسْعَى ذُرِّيَّتُهُمْ وَنُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَلَهُمْ سِيْمَا فِي وَجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَلَهُمْ نُورَانٌ كَالْأَنْبِيَاءِ، وَهُمْ أَثْقَلُ النَّاسِ مِيزَانًا، وَلَهَا مَا سَعَتْ وَمَا سَعَى لَهَا بِخِلَافِ سَائِرِ الْأُمَمِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: «وَكُنَّا عِنْدَهُ جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ أَيَّامِ الدُّنْيَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَإِنَّ أَكْرَمَ خَلِيقَةِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، فَأَيَّنَ الْمَلَائِكَةُ؟ قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيَّ وَصَحِحْتُ، وَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ تَدْرِي مَا الْمَلَائِكَةُ؟ إِنَّمَا الْمَلَائِكَةُ خُلِقَتْ كَخَلْقِ السَّمَاءِ،

(1) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (1083).

وَخَلَقَ الْأَرْضَ، وَخَلَقَ الرِّيحَ، وَخَلَقَ السَّحَابَ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ،  
 وَسَائِرَ الْخَلْقِ الَّتِي لَا تَعصى اللّهُ شَيْئًا، وَإِنَّ أكرمَ خَلِيقَةٍ عَلَى اللّهِ أَبُو  
 الْقَاسِمِ ﷺ، وَإِنَّ الْجَنَّةَ فِي السَّمَاءِ، وَإِنَّ النَّارَ فِي الْأَرْضِ، فَإِذَا كَانَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَعَثَ اللّهُ الْخَلِيقَةَ أُمَّةً أُمَّةً، وَنَبِيًّا نَبِيًّا، حَتَّى يَكُونَ أَحْمَدُ  
 وَأُمَّتُهُ آخِرًا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ  
 آيَةِ مَنْ عَدَنٍ، لَهْوٌ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ،  
 وَلَا يَنْبُتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ  
 إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ، أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: نَعَمْ،  
 لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ  
 الْوُضُوءِ»<sup>(2)</sup>.

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤَذَّنُ  
 لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَنَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْ،  
 فَأَعْرِفُ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ، وَمَنْ خَلْفِي مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلَ  
 ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ يَا رَسُولَ  
 اللّهِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ فِيمَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ  
 أَثَرِ الْوُضُوءِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ  
 بَأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ تَسَعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ دُرِّيَّتُهُمْ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (8953).

(2) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (247).

(3) أخرجه أحمد في «مسنده»، (21736).

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ؟ قَالَ: أَعْرِفُهُمْ يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَأَعْرِفُهُمْ بِنُورِهِمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ فَيُغْفَرَ لَهُ، يَرَى الْمُسْلِمَ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ»<sup>(2)</sup>.

قَالَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ: «يُحَاسَبُ الْمُؤْمِنُ فِي الْقَبْرِ لِيَكُونَ أَهْوَنَ عَلَيْهِ عَذَابًا إِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ يَسْتَحْيِي مِنْهُ وَأَنَّهُ أَوْجِبَ لَهُ مَحَبَّتَهُ وَرَحْمَتَهُ وَرَأْفَتَهُ فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ مَنْزِلَتَهُ مِنْهُ وَكَانَ مِنَ الْعَبْدِ جَفَاءً وَانْتِهَاكَ شَيْءٌ حَرَمَهُ اللَّهُ أَوْ اغْتَرَارَ بِقَوْلِ الْعَدُوِّ وَيَسْتَوْجِبُ بِذَلِكَ الْعُقُوبَةَ لِيَرْضَى الْحَقُّ أَنَالَ ذَلِكَ فِي الْقَبْرِ لِيَمْحَصَهُ فَيُخْرِجَ مِنَ الْقَبْرِ وَقَدْ اقْتَصَّ مِنْهُ وَأَرْضَى الْحَقُّ»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (21740).

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»، (24716).

(3) انظر: «نوادير الأصول في أحاديث الرسول»، للحكيم الترمذي، (228/3).

## بَابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ بِغَيْرِ حِسَابٍ سَبْعُونَ أَلْفًا

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ بِغَيْرِ حِسَابٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَلَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ لغيره من الأنبياء.

فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «عَرِضْتُ عَلَيَّ الْأُمَّمُ، فَجَعَلْتُ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَقِيلَ لِي: انظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَقِيلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»<sup>(1)</sup>.

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثَ حَيَّاتٍ مِنْ حَيَّاتِهِ»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (5420).

(2) أخرجه الترمذي في «سننه»، (2437).

## بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ أُمَّتَهُ مَنْزِلَةَ الْعَدُولِ مِنَ الْحُكَّامِ

وَمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ أُمَّتَهُ مَنْزِلَةَ الْعَدُولِ مِنَ الْحُكَّامِ،  
فِيَشْهَدُونَ عَلَى النَّاسِ بِأَنَّ رُسُلَهُمْ بَلَغَتْهُمْ، وَهَذِهِ الْخَصِيصَةُ لَمْ تَثْبُتْ  
لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْعَى  
نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيَقَالُ:  
هَلْ بَلَغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ وَمَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ، قَالَ، فَيَقَالُ  
لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ:  
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143] قَالَ: الْوَسَطُ الْعَدْلُ قَالَ:  
فَيُدْعَوْنَ فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ بَعْدُ»<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، (31684).

الخصائصُ التي اُختِصَّ بها ﷺ عَنْ أُمَّتِهِ مِنْ وَاجِبَاتٍ،  
ومحرّماتٍ، ومباحاتٍ، وكراماتٍ

## أولاً: قِسْمُ الْوَاجِبَاتِ

والحكمةُ في اختِصاصِهِ بِهَا زيادةُ الدَّرَجَاتِ وَالزُّلْفَى، ففي الصَّحِيحِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى: «وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ»<sup>(1)</sup>.

اخْتِصاصُهُ ﷺ بِوَجُوبِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ، وَرَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَالضُّحَى وَالسَّوَاكِ، وَالْأَضْحِيَّةِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء: 79] وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ فِي الْآيَةِ قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَافِلَةً، وَلَكُمْ فَضِيلَةً»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ وَلَكُمْ تَطَوُّعٌ: النَّحْرُ، وَالْوَتْرُ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِرَكَعَتِي الْفَجْرِ وَالْوَتْرِ، وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ بِحَتَمٍ»<sup>(4)</sup>.

اخْتِصاصُهُ ﷺ بِوَجُوبِ الْمَشَاوِرَةِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159].

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (6502).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (8060).

(3) أخرجه الترمذي في «سننه»، (4519).

(4) أخرجه أحمد في «مسنده»، (2050).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَا نَزَلَتْ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَغَنِيَانِ عَنْهَا، وَلَكِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ رَحْمَةً لَأُمَّتِي». <sup>(1)</sup>

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِوُجُوبِ مُصَابِرَةِ الْعَدُوِّ الْعَدُوِّ وَإِنْ كَثُرَ عَدْدُهُمْ،  
وَوُجُوبِ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ:  
وَوَجْهَ الْأَمْرَيْنِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَهُ بِالْحَفِظِ وَالْعَصْمَةِ، فَقَالَ:  
﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: 67]، فَلَمْ يَكُنْ يَكُونُوا لِيَصِلُوا إِلَيْهِ بِسُوءٍ،  
فَلُّوا أَوْ كَثُرُوا.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِوُجُوبِ قِضَاءِ دَيْنٍ مَنْ مَاتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُعْسِرًا:  
فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ،  
وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا، أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ». <sup>(2)</sup>  
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ  
أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرِكْ وَفَاءً فَعَلَيْنَا قِضَاؤَهُ، وَمَنْ تَرَكَ  
مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ» <sup>(3)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِوُجُوبِ تَخْيِيرِ نِسَائِهِ، وَإِمْسَاكِ مَخْتَارَتِهِ، وَتَحْرِيمِ  
طَلَاقِهَا:

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ،  
وَالنَّاسُ بِيَابِهِ جُلُوسٌ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَلَمْ

<sup>(1)</sup> ذكره البيهقي في «شعب الإيمان»، (7543).

<sup>(2)</sup> أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (45).

<sup>(3)</sup> أخرجه البخاري في «صحيحه»، (7136).

يُؤَدِّنُ لَهُ فَجَلَسَ، ثُمَّ أَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَدَخَلَا وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَحَوْلُهُ نِسَاؤُهُ وَهُوَ سَاكِتٌ وَاجِمٌ قَالَ عُمَرُ: «لَا تُكَلِّمَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَلَّهُ أَنْ يَضْحَكَ» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ ابْنَةَ زَيْدٍ امْرَأَةً عُمَرَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ أَنْفَاءً، فَوَجَّاتُ عَنْقَهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ: «هَنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلُنِي النَّفَقَةَ» فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ لِيَضْرِبَهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، فَهَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ نِسَاؤُهُ: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْخِيَارُ فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَ لَكَ شَيْئًا، لَا أُحِبُّ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ» قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَلَا عَلَيْهَا ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ﴾ [الأحزاب: 28] قَالَتْ عَائِشَةُ: «أَفِيكَ أَسْتَأْمِرُ أَبِي؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ».<sup>(1)</sup>

أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: لَمَّا خَيْرَهُنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾ [الأحزاب: 52] قَالَ: مِنْ بَعْدِ هَؤُلَاءِ التَّسْعِ اللَّاتِي اخْتَرْنَاكَ، فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ تَزْوِجَ غَيْرِهِنَّ.<sup>(2)</sup>

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَنْ الْحَسَنِ، وَعَنْ مَجَاهِدٍ، وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالُوا:

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (14515)، والنسائي في «سننه الكبرى»، (9164).

(2) انظر: «طبقاته»: لابن سعد، (162/8).

في قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب:52] حُبْسَ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ عَلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَتَزَوَّجْ بَعْدَهُنَّ (1).

وقال في «الروضة» وغيرها: لما خيرهنَّ، فاخترنه كافأهنَّ الله  
على حسن صنيعهنَّ بالجنة، فقال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ  
مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:29]، بأن حرم على رسوله التزوج عليهنَّ  
والاستبدال بهنَّ، فقال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ  
بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب:52]، ثم نسخ ذلك لتكون المنَّة لرسول الله ﷺ  
بترك التزوج عليهنَّ بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ﴾ [الأحزاب:50] (2).

(1) ذكره ابن سعد في «طبقاته»، (157/8).

(2) انظر: روضة الطالبين، للنووي، (4/7).

## ثانياً: قِسْمُ الْمَحْرَمَاتِ

وفائدتُه: التَّكْرَمَةُ؛ حَيْثُ نُزِّهَ ﷺ عَنِ سَفَاسِفِ الْأُمُورِ، وَجُبِلَ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ وَلِأَنَّ أَجْرَ تَرْكِ الْمُحْرَمِ أَكْثَرَ مِنَ الْمَكْرُوهِ.  
اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَعَلَى مَوَالِيهِ وَمَوَالِي آلِهِ:

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاحُ النَّاسِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ»<sup>(1)</sup>.  
فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، وَآكَلَ أَصْحَابُهُ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ آكَلَ مِنْهَا»<sup>(3)</sup>.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْقَمَ بْنَ أَبِي الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ عَلَى السَّعَايَةِ فَاسْتَبَعَ أَبَا رَافِعٍ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ إِنَّ الصَّدَقَةَ حَرَامٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (167).

(2) أخرجه أحمد في «مسنده»، (8714).

(3) أخرجه أحمد في «مسند»، (8001).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (12059).

عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»<sup>(1)</sup>.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا: وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ -، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَأَدَيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الْمُنْفَعَةِ. قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا، فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ عَلِيُّ: لَا تَفْعَلَا، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ. فَقَالَا: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا، فَوَاللَّهِ مَا هَذَا مِنْكَ إِلَّا نَفَاسَةٌ مِنْكَ عَلَيْنَا، فَوَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتَ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَفْسُنَا عَلَيْكَ. قَالَ عَلِيُّ: أُرْسِلُوهُمَا. فَأَنْطَلَقَا، وَاضْطَجَعَ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ، فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى مَرَّ بِنَا فَأَخَذَ بَأَذَانِنَا ثُمَّ قَالَ: «أَخْرِجَا مَا تُصِرَّرَانِ»، ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَ: فَقُلْنَا: جِئْنَاكَ لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُصِيبُ مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الْمُنْفَعَةِ وَنُؤَدِّي إِلَيْكَ مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نَكَلِّمَهُ، فَأَشَارَتْ إِلَيْنَا زَيْنَبُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِهَا كَأَنَّهَا تَنْهَانَا عَنْ كَلَامِهِ، وَأَقْبَلَ قَالَ: «أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ؛ إِنَّمَا هِيَ

(1) أخرجه النسائي في «سننه»، (2404).

أَوْسَاخُ النَّاسِ»<sup>(1)</sup>.

قال العلماء: لما كانت الصدقة أوساخ الناس نُزِهَ منصبُه الشريفُ عن ذلك<sup>(2)</sup>، وانجَرَ إلى آلِه بسببِه، وأيضًا فالصدقة تُعطى على سبيلِ الترحُّمِ المبني عن ذلِّ الآخذِ، فأبدلوا عنها بالغنيمة المأخوذة بطريق العزِّ والشرفِ المبني عن عزِّ الآخذِ وذلِّ المأخوذِ منه.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ أَكْلِ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ:

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَعَثَ إِلَيْهِ بِفَضْلِهِ، فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ، فَيَأْكُلُ مِنْ حَيْثُ مَوْضِعَ يَدِهِ، فَصَنَعَ ذَاتَ يَوْمٍ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَيْهِ، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى النَّبِيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَرَأَيْتَ أَصَابِعُكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ كَانَ فِيهِ ثُومٌ» قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «لَا» وَقَالَ حَمَادٌ فِي حَدِيثِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِمَا لَمْ تَأْكُلْ، فَقَالَ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلِي إِنَّهُ يَأْتِينِي الْمَلِكُ»<sup>(3)</sup>.

عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ «أُتِيَ بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا». إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»، (17520).

(2) انظر: «الحاوي الكبير»، للماوردي، (516/7).

(3) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (5938).

(4) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (855).

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْأَكْلِ مُتَّكِنًا:  
عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ  
مُتَّكِنًا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتَ لَسَارَتْ مَعِيَ  
جِبَالُ الذَّهَبِ أَتَانِي مَلِكٌ وَإِنْ حِجَزْتَهُ لَتَسَاوِي الكَعْبَةَ»، فَقَالَ: إِنْ رَبَكَ  
يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلَكًا، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا،  
عَبْدًا، فَأَشَارَ إِلَيَّ جَبْرِيلُ ضَعِ نَفْسَكَ، فَقُلْتُ: نَبِيًّا، عَبْدًا» قَالَتْ فَكَانَ  
بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَأْكُلُ مُتَّكِنًا، وَيَقُولُ: «أَكَلَ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَاجْلَسَ كَمَا  
يَجْلِسُ الْعَبْدُ»<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْكِتَابَةِ وَالشَّعْرِ:  
قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: 157]  
وَقَالَ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذًا  
لَا زُنَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: 48]

وَقَالَ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ  
مُبِينٌ﴾ [يس: 69]

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَجِدُونَ  
فِي كِتَابِهِمْ أَنَّ مُحَمَّدًا لَا يَخُطُّ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَقْرَأُ كِتَابًا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا  
كُنْتُمْ تَتْلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ [العنكبوت: 48]<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه الترمذي في «سننه»، (1935).

(2) انظر: «الطبقات»، لابن سعد، (288/1).

(3) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (17370).

ومما يدلُّ على تحريمِ الشَّعْرِ عَلَيْهِ ﷺ ما أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَبَالِي مَا آتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرْيَاقًا، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشَّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي»<sup>(1)</sup>.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «لَمْ يَقُلْ بَيْتًا مِنَ الشَّعْرِ إِلَّا قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ إِلَّا هَذَا: هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ خَيْرٌ هَذَا أَكْبَرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ شَعْرٍ قَطُّ»<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ نَزْعِ لَأُمَّتِهِ<sup>(4)</sup> إِذَا لَبَسَهَا قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعِ حَصِينَةٍ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا مُنْحَرَةً، فَأَوْلْتُ أَنْ الدَّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةَ، وَأَنَّ الْبَقْرَ نَفْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَوْ أَنَا أَقْمَنَا بِالْمَدِينَةِ، فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا، قَاتَلْنَاهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا دُخِلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ؟! قَالَ عَفَانٌ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ: «شَأْنُكُمْ إِذَا»، قَالَ: فَلَبَسَ لَأُمَّتِهِ، قَالَ: فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ. فَجَاؤُوا، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، شَأْنُكَ إِذَا. فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لَأُمَّتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ»<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه أبو داود في «سننه»، (3869).

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في «الأدب»، (415).

(3) ذكره البيهقي في «السنن الكبرى»، (13291).

(4) لأمة الحرب: أمتها من سيف، ودرع، ورمح، ومغفر.

(5) أخرجه أحمد في «مسنده»، (14787).

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْمَنْ لِيَسْتَكْثِرَ<sup>(1)</sup>:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَمُنُّنَّ تَسْتَكْثِرُنَّ﴾ [المدثر: 6].

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ مَدِّ الْعَيْنِ إِلَى مَا مُتَّعَ بِهِ النَّاسُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [الحجر: 88].

الآية.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ:

كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُسِخَ لِمَا حَصَلَتِ التَّوَسُّعَةُ، وَتَقَدَّمَ حَدِيثُهُ فِي قِسْمِ الْوَأَجِبَاتِ.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ إِمْسَاكِ كَارِهَتِهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عَذَّبَ بَعْظِيمٍ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ»<sup>(2)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْمَلِّقَنِ فِي «خَصَائِصِهِ»: وَفُهُمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ نِكَاحَ كُلِّ امْرَأَةٍ كَرِهَتْ صَحْبَتَهُ، قَالَ: وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ إِجْبَابُ التَّخْيِيرِ الْمُتَقَدِّمِ<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْكِتَابِيِّ:

وَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب: 52] قَالَ: يَهُودِيَّاتٍ وَلَا نَصْرَانِيَّاتٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ

<sup>(1)</sup> أي لا تمنن على ريك هذه الأعمال الشاقة، كالمستكثر لما تفعله، بل اصبر على ذلك كله لوجه ريك متقربا بذلك إليه غير ممتن به عليه. انظر: مفاتيح الغيب، للرازي، (700/30).

<sup>(2)</sup> أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4955).

<sup>(3)</sup> انظر: «غاية السؤل في خصائص الرسول»، لابن الملقن، ص 147.

يكن أمهات المؤمنين، قال الأصحاب: لأن أزواجه أمهات المؤمنين، وزوجات له في الآخرة، ومعه في درجته في الجنة، ولأنه أشرف من أن يضع في رحم كافرة، ولأنها تكره صحبتته؛ ولأن الله شرط في إباحة النساء له الهجرة، فقال: ﴿اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾ [الأحزاب: 50]، فإذا حرم عليه المسلمة التي لم تهاجر، فغير المسلمة أولى<sup>(1)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُسْلِمَةِ الَّتِي لَمْ تُهَاجِرْ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ» قَالَ: ﴿لَا يَجِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: 52]، فَأَحَلَّ اللَّهُ فِتْيَانَكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ﴾ [الأحزاب: 50]، وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: 5] وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: 50] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: 50] وَحَرَّمَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ خَائِنَةِ الْأَعْيُنِ:

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ وَسَمَاهُمْ. - وَابْنُ أَبِي

(1) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه»، (1746).

(2) أخرجه الترمذی في «سننه»، (3215).

سَرَحَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ: وَأَمَّا ابْنُ أَبِي سَرَحٍ فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَهُ بِهِ حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَايَعُ عَبْدَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْبَى فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَمَّا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟» فَقَالُوا: مَا نَدْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فِي نَفْسِكَ أَلَا أَوْمَأَتْ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ».<sup>(1)</sup>

قال الرَّافعي: «خائنة الأعين هي الإيماء إلى مباح من قتل أو ضرب على خلاف ما يظهر ويشعر به الحال ولا يحرم ذلك على غيره إلا في محظور»<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْإِغَارَةِ إِذَا سَمِعَ التَّكْبِيرَ:  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ: فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ»<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ قَبُولِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْمُشْرِكِينَ:  
عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ قَبْلَ أَنْ نُسَلِّمَ، فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْتَحْيِي أَنْ يَشْهَدَ قَوْمًا مَشْهَدًا وَلَا نَشْهَدُ. فَقَالَ: «أَسْلِمًا». قُلْنَا: لَا.

(1) أخرجه أبو داود في «سننه»، (2683).

(2) انظر: «العزیز شرح الوجیز»، للرافعي، (441/7).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (585).

قَالَ: «فَإِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ»<sup>(1)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَنَّهُ لَا يَشْهَدُ عَلَى جُورٍ:

فَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ أُمَّيَ أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي، وَأَنَا غُلَامٌ، فَأَتَى بِي النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ، سَأَلْتَنِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِهَذَا، قَالَ: أَلَاكَ وَلَدٌ سِوَاهُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَرَاهُ قَالَ: لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جُورٍ» وَقَالَ أَبُو حَرِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: «لَا أَشْهَدُ عَلَى جُورٍ»<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (2592).

<sup>(2)</sup> أخرجه البخاري في «صحيحه»، (2650).

## ثالثاً: قِسْمُ الْمُبَاهَاةِ

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِإِبَاحَةِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْعَصْرِ:  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ شَغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُمَا. وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتَيْتَهَا.

قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: تَعْنِي دَاوِمَ عَلَيْهَا<sup>(1)</sup>.  
عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ وَيَنْهَى عَنْهَا، وَيُؤَاصِلُ وَيَنْهَى عَنِ الْوِصَالِ»<sup>(2)</sup>.  
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «رَكَعَتَانِ، لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ»<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِإِبَاحَةِ الْوِصَالِ:  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» مَرَّتَيْنِ، قِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَكَلَّفُوا مِنْ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (835).

(2) أخرجه أبو داود في «سننه»، (1280).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (592).

(4) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (1865)، ومسلم في «صحيحه»، (1103).

اِخْتِصَابُهُ ﷺ بَانَ لَهُ أَنْ يَسْتَشْنِي فِي كَلَامِهِ بَعْدَ زَمَانٍ مُنْفِصِلًا:  
 قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِيْءٍ اِنِّيْ فَاعِلٌ ذَلِكْ غَدًا (23) اِلَّا اَنْ  
 يَشَاءَ اللّٰهُ وَاذْكُرْ رَبَّكَ اِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى اَنْ يَهْدِيَنِي رَّبِّي لِاقْرَبَ مِنْ  
 هَذَا رَشَدًا﴾ [الكهف: 23-24].

أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاذْكُرْ  
 رَبَّكَ اِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: 24]، قَالَ: «اِذَا نَسِيتَ الْاِسْتِثْنَاءَ، فَاسْتَشْنِيْ اِذَا  
 ذَكَرْتَ، وَهِيَ لِرَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ خَاصَّةٌ، وَكَيْسَ لَنَا اَنْ نَسْتَشْنِيْ اِلَّا فِي  
 صِلَةِ الْيَمِيْنِ»<sup>(1)</sup>.

اِخْتِصَابُهُ ﷺ بِالْجَمْعِ فِي الضَّمِيْرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ:  
 كَقَوْلِهِ ﷺ: «اَنْ يَكُوْنَ اللّٰهُ وَرَسُوْلُهُ اَحَبَّ اِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»<sup>(2)</sup>.  
 وَقَوْلِهِ ﷺ: «وَمَنْ يَعْصِيْهَا فَاِنَّهُ لَا يَضُرُّ اِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا يَضُرُّ اللّٰهَ  
 شَيْئًا»<sup>(3)</sup>.

وَذَلِكَ مَمْتَنُّ عَلَى غَيْرِهِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ لِلْخَطِيْبِ حِيْنَ قَالَ: مَنْ يُطِيعِ  
 اللّٰهَ وَرَسُوْلَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيْهَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ  
 ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيْبُ اَنْتَ» قُلْ: «وَمَنْ يَعْصِيْ اللّٰهَ وَرَسُوْلَهُ»<sup>(4)</sup>.

قالوا: إنما امتنع عن غيره دونه لأن غيره إذا جمع أوهم إطلاقه  
 التسوية بخلافه هو، فإن منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، (11143).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (16).

(3) أخرجه أبو داود في «سننه»، (2119).

(4) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (870).

(5) «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم»، لابن الوزير، (231/1).

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَنَّهُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ:

قال الشيخ تاج الدين بن عطاء، شيخ الصوفية على طريقة الشاذلية في كتابه «التنوير»: «الأنبياء عليهم السلام لا تجب عليهم الزكاة، لأنهم لا ملك لهم مع الله، إنما كانوا يشهدون ما في أنفسهم من ودائع الله لهم يبدلونه في أوان بذله، ويمنعونه في غير محله ولأن الزكاة إنما هي طهرة لما عساه أن يكون ممن أوجبت عليه، والأنبياء مبرؤون من الدنس لعصمتهم<sup>(1)</sup>».

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَرْبَعَةِ أَحْمَاسِ الْفِيءِ، وَخُمْسِ خُمْسِ الْفِيءِ وَالْغَنِيمَةِ، وَبِاصْطِفَاءِ مَا يَخْتَارُهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ مِنْ جَارِيَةٍ وَغَيْرِهَا:

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الحشر: 7]، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: 41].

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: 6]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا»<sup>(2)</sup>.

(1) «التنوير في إسقاط التدبير»، لابن عطاء الله السكندري، (146).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4033).

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ»<sup>(1)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِالْحِمَى لِنَفْسِهِ وَأَنَّهُ لَا يَنْقُضُ مَا حَمَاهُ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِإِبَاحَةِ الْقِتَالِ بِمَكَّةَ وَالْقِتْلِ بِهَا، وَدُخُولِهَا بِغَيْرِ إِحْرَامٍ  
وَالْقِتْلِ بَعْدَ الْأَمَانِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: 1].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»<sup>(3)</sup>.

وَعَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ: أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: أَتَذُنُّ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثُكَ قَوْلًا، قَامَ بِهِ رَسُولُ ﷺ لِلْغَدِّ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، فَسَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يَوْمَ مِنْ بَالِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه النسائي في «سننه»، (4425).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (2241).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3056).

(4) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (1735).

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ»<sup>(1)</sup>.  
 اخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِالْقَضَاءِ بَعْلُمِهِ وَلِنَفْسِهِ وَلَوْلادِهِ وَقَبُولِ شَهَادَةِ مَنْ يَشْهَدُ لَهُ وَلَوْلادِهِ وَالشَّهَادَةِ لِنَفْسِهِ وَلَوْلادِهِ، وَقَبُولِ الْهَدِيَّةِ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْحُكَّامِ:

كَقَوْلِهِ لَهْنَدَ زَوْجِ أَبِي سُفْيَانَ: «خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ»<sup>(2)</sup>.

وأورد في الحكم لنفسه وقبول شهادة من يشهد له حديث شهادة خزيمة الآتي قال وإذا جاز ذلك جاز أن يحكم لولده<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِأَنَّهُ لَا يُكْرَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَالْفَتْوَى فِي حَالِ الْغَضَبِ: لأنه لا يخاف عليه من الغضب ما يخاف علينا.

اخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِجَوَازِ الْمُكْتَبِ فِي الْمَسْجِدِ جُنُبًا، وَبِعَدَمِ انْتِقَاضِ وَضُوئِهِ، بِالنَّوْمِ مُضْطَجِعًا، وَبِالْمَسِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَلِيٍّ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَكَ وَغَيْرِي»<sup>(4)</sup>.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَوَجَّهَ هَذَا الْمَسْجِدَ فَقَالَ: «أَلَا لَا يَحِلُّ هَذَا الْمَسْجِدُ لِجُنُبٍ وَلَا حَائِضٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ وَعَلِيٍّ»

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (1358).

(2) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (20528).

(3) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»، (550/13).

(4) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، (1042).

وفاطمة والحسن والحسين»<sup>(1)</sup>.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْغَلِيمُ؟» أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ - أَوْ خَطِيطَهُ - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ<sup>(2)</sup>، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ﷺ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ مُسْتَلْقِيًا حَتَّى يَنْفُخَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ»<sup>(3)</sup>، وَعَلَّةُ ذَلِكَ: أَنَّهُ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»<sup>(4)</sup>.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ اغْتِرَاضَ الْجِنَازَةِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ، مَسَّنِي بِرِجْلِهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوتِرُ، تَأَخَّرْتُ شَيْئًا مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ»<sup>(5)</sup>.

(1) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»، (13531).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (117).

(3) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، (5224).

(4) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (503).

(5) أخرجه أحمد في «سننه»: (26234)، والنسائي في «سننه الكبرى»، (166).

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِنِكَاحِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ نِسْوَةٍ (1):

وهو إجماع؛ أخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي، في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: 38]، قال: يعني يتزوج من النساء ما شاء هذا فريضة، وكان من كان من الأنبياء هذا سنتهم.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَّتِهِ»: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: 50] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَالَصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: 50] فَأَحَلَّ لَهُ مَعَ أَزْوَاجِهِ وَكُنَّ ذَوَاتِ عَدَدٍ مَنْ لَيْسَ لَهُ بِزَوْجٍ يَوْمَ أُحْلِلَ لَهُ مِنْ بَنَاتِ عَمِّهِ وَبَنَاتِ عَمَّاتِهِ وَبَنَاتِ خَالِهِ وَبَنَاتِ خَالَاتِهِ اللَّاتِي هَا جَرْنَ مَعَهُ (2).

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: 50] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿خَالَصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: 50].

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِجَوَازِ النِّكَاحِ بغيرِ وِليٍّ وشهودٍ:  
فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍِّّ وَشَهُودٍ وَمَهْرٍ، إِلَّا مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ» (3).

(1) لم يكن تعدد زواج النبي ﷺ بدعاً ممن سبقه من الأنبياء عليهم السلام، بل هي سنة كثير من الأنبياء قبله صلى الله عليه وسلم، وقد كان ذلك لغايات عديدة، منها: توثيق العلاقات بينه وبين أسياد القبائل، ورعاية بعض النساء الأرملة، ولذلك لم يتزوج النبي بكرةً غير عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد وضع الشيخ طنطاوي جوهرى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رسالة في تعدد الزوجات له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سماها: «السر العجيب في تعدد زوجات الحبيب».

(2) ذكره البيهقي في «السنن الكبرى»، (13480).

(3) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»، (13489).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَنَى بِصَفِيَّةَ، قَالَ النَّاسُ: لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجُهَا أَمْ اتَّخَذَهَا أُمًّا وَلَدًا، قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ أُمُّ وَلَدٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا، فَقَعَدَتْ عَلَى عَجْزِ الْبَعِيرِ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا» (1).

ووجه الدلالة منه ظاهر كما ترى.

اخْتِصَاصُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ لَهُ النِّكَاحَ بِلْفِطْرِ الْهَبَةِ، وَبِلا مَهْرِ ابْتِدَاءٍ وَانْتِهَاءٍ:  
 قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرًا مَوْلَانًا إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: 50].

وَعَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقِتَادَةَ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْمٍ: «وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (2).

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ: «أَنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقْبَلْهَا، فَلَمْ تَتَزَوَّجْ حَتَّى مَاتَتْ» (3).

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ أَيْضًا، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ [الأحزاب: 51]، قَالَ: «كَانَ نِسَاءً وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ، فَدَخَلَ بَعْضُهُنَّ، وَأَرْجَأَ بَعْضًا، فَلَمْ يَنْكِحْ بَعْدَهُ، مِنْهُنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ» (4).

اخْتِصَاصُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَوَازِ النِّكَاحِ وَهُوَ مُحْرَمٌ:

فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ» (5).

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (1365).

(2) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، (12267).

(3) أخرجه ابن سعد في «الطبقات»، (122/8).

(4) المرجع السابق.

(5) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (1837).

اخْتِصَابُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ ضَحَّى عَنْ أُمَّتِهِ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُضْحِيَ عَنِ الْغَيْرِ  
بِغَيْرِ إِذْنِهِ:

فَعَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ  
سَمِيئَيْنِ عَظِيمَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَيْنِ مَوْجُوئَيْنِ فَذَبَحَ أَحَدَهُمَا فَقَالَ:  
«اللَّهُمَّ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ مَنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لِي بِالبَّلَاحِ»<sup>(1)</sup>.  
وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾.  
قَالَ: ذَبَحَ هُمُ ذَابِحُوهُ. حَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا  
ضَحَّى اشْتَرَى كَبْشَيْنِ سَمِيئَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَيْنِ، فَإِذَا خَطَبَ وَصَلَّى  
ذَبَحَ أَحَدَ الْكَبْشَيْنِ بِنَفْسِهِ بِالمُدْيَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ أُمَّتِي  
جَمِيعًا مَنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لِي بِالبَّلَاحِ». ثُمَّ آتَى بِالْآخِرِ  
فَذَبَحَهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ». ثُمَّ يُطْعِمُهُمَا  
المَسَاكِينَ، وَيَأْكُلُ هُوَ وَآهْلُهُ مِنْهُمَا، فَمَكَّنَا سِنِينَ قَدْ كَفَانَا اللَّهُ العُزْمَ  
وَالْمُتُونَةَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يُضْحِي»<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (7547).

(2) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (3518).

## رابعًا: قِسْمُ الْكِرَامَاتِ

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَنَّهُ لَا يُورَثُ وَأَنَّ مَالَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ قَائِمٌ عَلَى نَفْقَتِهِ:  
فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ،  
مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»<sup>(1)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتَسِمَ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا  
دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَثُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(2)</sup>.  
وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ،  
وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَخْلُفُنِي فِي الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَضَى  
أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(3)</sup>.  
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ  
الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا  
وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»<sup>(4)</sup>.

وقد ذُكِرَ فِي الْحِكْمَةِ فِي كَوْنِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُورَثُونَ أَوْجَهُ:

منها: أَنَّهُ لَا يَتِمَّنَى قَرِيبُهُمْ مَوْتَهُمْ، فَيَهْلِكُ بِذَلِكَ.

ومنها: أَلَّا يُظْنَ بِهَمِ الرِّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا وَجَمْعِهَا لَوَرَاثَتِهِمْ.

ومنها: أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ وَالْحَيُّ لَا يُورَثُ.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3810).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (2776).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4154).

(4) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (223)، والترمذي «سننه»، (2682).

اخْتِصَابُهُ ﷺ بَأَنَّ أَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ:

وذلك في تحريم نكاحهن، ووجوب احترامهن، وطاعتهن لا في النظر ونحوه، قال تعالى: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: 6]، وقرأ: «وهو أب لهم».

وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لَهَا: «يَا أُمَّه، فَقَالَتْ: أَنَا أُمُّ رِجَالِكُمْ وَلَسْتُ أُمَّ نِسَائِكُمْ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَنَا أُمُّ الرَّجَالِ مِنْكُمْ وَالنِّسَاءِ»<sup>(2)</sup>.  
وَبِهِ قَالَ طَائِفَةٌ؛ لِأَنَّ فَائِدَةَ الاحترام والتعظيم مَوْجُودَةٌ فِي النِّسَاءِ أَيْضًا، قَالَ الْبَغَوِيُّ: وَكَانَ ﷺ أَبَا الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا فِي الْحُرْمَةِ والتعظيم<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِتَحْرِيمِ رُؤْيَةِ أَشْخَاصِ أَزْوَاجِهِ وَسُؤَالِهِنَّ مَشَافَهَةً:  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: 53].

قَالَ فِي «الرُّوْضَةِ» تَبَعًا لِلرَّافِعِيِّ وَالْبَغَوِيِّ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْأَلَهُنَّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَأَمَّا غَيْرُهُنَّ فَيَجُوزُ أَنْ يَسْأَلَهُنَّ مَشَافَهَةً<sup>(4)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْتُ سَوْدَةَ بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً، لَا تَخْفَى عَلَيَّ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَاَنْظُرِي كَيْفَ

(1) أخرجه ابن سعد في «طبقاته»، (144/8).

(2) المرجع السابق.

(3) انظر: «الخصائص الكبرى»، للسيوطي، (438/2).

(4) انظر: «روضة الطالبين وعمدة المفتين»، للنووي، (12/7).

تَخْرُجِينَ. قَالَتْ: فَأَنْكَفَأَتْ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ، فَدَخَلْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكِنَّ»<sup>(1)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بَأَنَّ تَطَوُّعَهُ فِي الصَّلَاةِ قَاعِدًا كَتَطَوُّعِهِ قَائِمًا:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ. قَالَ: فَاتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؟ قُلْتُ: حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ: صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ، وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ»<sup>(2)</sup>.  
اخْتِصَابُهُ ﷺ بَأَنَّ عَمَلَهُ لَهُ نَافِلَةٌ:

فَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا عَنْ وَصَالِ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: أَنْعَمَلِينَ كَعَمَلِهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكَانَ عَمَلُهُ نَافِلَةً»<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بَأَنَّ الْمُصَلِّيَ يَخَاطَبُهُ بِقَوْلِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ: فلا يخاطبه ﷺ أحدٌ كسائر الناس، ويجب عليه إجابته إذا دعاه، ولا تبطل صلاته.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4795).

(2) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (735).

(3) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، (4580).

عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَصْلِي، فَدَعَانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّى، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي». فَقُلْتُ: كُنْتُ أَصْلِي، فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾.

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَعَلَّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَذَكَرْتُهُ، فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ<sup>(1)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَنْ مَنْ تَكَلَّمَ فِي عَهْدِهِ وَهُوَ يَخْطُبُ بَطَلَتْ جُمُعَتُهُ: وبأنه لا يجوز لأحد الخروج من مجلسه إلا بإذنه: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: 62].

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ لَا يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا بِإِذْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ مَا يَأْخُذُ فِي الْخُطْبَةِ وَكَانَ، إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمُ الْخُرُوجَ أَشَارَ بِأَصْبُعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَأْذِنُ لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ، لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ بَطَلَتْ جُمُعَتُهُ»<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَنْ الْكَذِبَ عَلَيْهِ لَيْسَ كَالْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ: وبأن من كذب عليه لم تقبل له رواية بعد ذلك وإن تاب.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4426).

(2) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره»، (14934).

فَعَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(1)</sup>.

اخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِتَحْرِيمِ التَّقْدِيمِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ، وَالْجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ، وَنَادَائِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَاتِ وَالصِّيَاحِ بِهِ مِنْ بَعِيدٍ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (1) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (2) إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (3) إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (4) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: 1-5].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: 63]

يُرِيدُ يَصِيحُ مِنْ بَعِيدٍ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَكِنْ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْحُجْرَاتِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: 3] (2).

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (1229).

(2) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، (5).

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِأَنَّ مَنْ اسْتَهَانَ بِهِ كَفَرَ، وَمَنْ سَبَّهُ أَوْ هَجَاهُ قُتِلَ :  
 فَعَنْ أَبِي بَرزَةَ، أَنَّ رَجُلًا، سَبَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَقُلْتُ: «أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ يَا  
 خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ: «لَا لَيْسَتْ هَذِهِ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(1)</sup>.  
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «لَا يُقْتَلُ أَحَدٌ بِسَبِّ أَحَدٍ، إِلَّا بِسَبِّ النَّبِيِّ  
 ﷺ»<sup>(2)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ أُمُّ وَالدِّ لِرَجُلٍ كَانَ لَهُ  
 مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلَ اللُّؤْلُؤَيْنِ، وَكَانَتْ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ فِيْنَهَا هَا وَلَا تَنْتَهِي  
 وَيَزْجُرْهَا وَلَا تَنْزَجِرُ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ذَكَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَمَا صَبَرَ  
 أَنْ قَامَ إِلَى مِغْوَلٍ فَوَضَعَهَا فِي بَطْنِهَا ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهَا حَتَّى أَنْفَذَهَا، فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ»<sup>(3)</sup>.

عَنْ عَلِيٍّ ﷺ «أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ فَخَنَقَهَا  
 رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَمَهَا»<sup>(4)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِوُجُوبِ مَحَبَّتِهِ وَمَحَبَّةِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ:  
 قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ [التوبة: 24] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:  
 ﴿أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا﴾ [التوبة: 24].  
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ  
 إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، (13377)، وأبو يعلى في «مسنده»، (82).

(2) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، (13378).

(3) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»: (8044)، والطبراني في «المعجم الكبير»، (11984).

(4) أخرجه أبو داود في «سننه»، (4362)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (18709).

(5) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (15).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ» (1).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» (2).

اِخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِأَنْ أَوْلَادَ بَنَاتِهِ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ، وَأَوْلَادَ بَنَاتِ غَيْرِهِ لَا يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ فِي الْكِفَاءَةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا:

عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لِكُلِّ بَنِي أُمَّ عَصَبَةٍ يَتَمَوَّنَ إِلَيْهِمْ إِلَّا ابْنِي فَاطِمَةَ، فَأَنَا وَلِيَهُمَا وَعَصَبَتُهُمَا» (3).

وَقَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَسَنِ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» (4)

وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ:

لَمَّا أَنْ وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا سَمَّيْتَهُ ابْنِي؟» قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: «هُوَ الْحَسَنُ» فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا سَمَّيْتَهُ ابْنِي؟» قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: «هُوَ الْحُسَيْنُ» فَلَمَّا أَنْ وُلِدَ مُحْسِنٌ، قَالَ: «مَا سَمَّيْتَهُ ابْنِي؟» قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: «هُوَ مُحْسِنٌ» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي سَمَّيْتُ بَنِي هَؤُلَاءِ بِتَسْمِيَةِ هَارُونَ بَنِيهِ شَبْرًا، وَشُبَيْرًا، وَمُشْبِرًا» (5).

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3573).

(2) أخرجه ابن ماجه في «سننه»، (163)، وأحمد في «مسنده»، (10508).

(3) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (4770).

(4) أبو داود الطيالسي في «مسنده»، (915)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»، (32178).

(5) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (4783).

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِأَنَّ بَنَاتِهِ لَا يُتَزَوَّجُ عَلَيْهِنَّ:

عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةَ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا أِذْنَ لَهُمْ، ثُمَّ لَا أِذْنَ لَهُمْ، ثُمَّ لَا أِذْنَ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكَحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيئُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَخْطُبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ النَّاسُ: أَتُرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجِدُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ نَاسٌ: وَمَا ذَلِكَ إِتْمَا هِيَ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ نَاسٌ: لِيَجِدَنَّ مِنْ هَذَا يَتَزَوَّجُ ابْنَةَ عَدُوِّ اللَّهِ عَلَى ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنِّي لَا أَحِدٌ لِفَاطِمَةَ، وَإِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، إِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَزَوَّجَ ابْنَةَ عَدُوِّ اللَّهِ عَلَى ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ»<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِالْعِصْمَةِ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، كَبِيرًا كَانَ أَوْ صَغِيرًا عَمْدًا أَوْ سَهْوًا:

قال تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: 2].  
قال السبكي في «تفسيره»: «أجمعت الأمة على عصمة الأنبياء في ما يتعلق في التبليغ وفي غير ذلك من الكبائر، ومن الصغائر الرذيلة التي تحط من مرتبتهم، ومن المداومة على الصغائر هذه الأربعة مجمع عليها.

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (2449)، وابن ماجه في «سننه»، (1998).

(2) أخرجه الحارث في «مسنده»، (991).

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِأَنَّ رُؤْيَاهُ وَحِيٌّ، وَكُلَّ مَا رَأَاهُ فَهُوَ حَقٌّ:  
فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى فِي نَوْمِهِ أَوْ  
يَقْظَتِهِ فَهُوَ حَقٌّ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾  
[يوسف:4]، قَالَ: «رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحِيٌّ»<sup>(2)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِأَنَّ رُؤْيَيْهِ فِي الْمَنَامِ حَقٌّ:  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى؛  
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَحَيَّلُ بِي»<sup>(3)</sup>.

اخْتِصَابُهُ ﷺ بِفَضِيلَةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ:  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:56].  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»<sup>(4)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُرَيْحٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ  
مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ:  
«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَلَائِكَتُهُ  
سَبْعِينَ صَلَاةً، فَلْيُقَلِّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة»، (483).

(2) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»: (3613).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (6994)، ومسلم في «صحيحه»، (2266).

(4) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (408).

(5) أخرجه أحمد في «مسنده»، (6605).

وَعَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثَلَاثَ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّهَ جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ»، قَالَ أَبِي: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ: «مَا شِئْتَ». قَالَ: قُلْتُ: الرَّبْعَ، قَالَ: «مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: النِّصْفَ، قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: فَالثَّلَاثِينَ، قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ، وَيَغْفِرُ لَكَ ذَنْبَكَ»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ»<sup>(2)</sup>.  
اِخْتِصَاصُهُ ﷺ بِأَنَّهُ يَجْلُ مِنْصَبُهُ عَنِ الدُّعَاءِ بِالرَّحْمَةِ:

فلا يجوز لأحدٍ إذا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ أن يقول: ﷺ؛ لأنه قال: من صلى عليّ، ولم يقل: من ترخّم عليّ، ولا من دعا لي، وإن كان معنى الصلاة: الرحمة، ولكنه خَصَّ بهذا اللفظ تعظيمًا له، فلا يُعدّل عنه إلى غيره.

ويؤيده قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: 63]<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه الترمذی في «سننه»، (2457)، والحاكم في «مستدرکه»، (3894).

(2) ذكره نور الدين الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، (17316).

(3) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر، (323/2، 324).

اخْتِصَابُهُ ﷺ بَأَنَّهُ لَمْ يَصَلِّ بِلَفْظِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ شَاءَ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ أَنْ يَصَلِّيَ إِلَّا عَلَى نَبِيٍّ أَوْ مَلِكٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»<sup>(1)</sup>

وأخرج ابن سعد والقاضي إسماعيل والبيهقي في سننه عن جابر بن عبد الله، قال جاءنا رسول الله فنادته امرأتي: يا رسول الله صل علي وعلى زوجي، فقال: «صلى الله عليك وعلى زوجك».

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَلِّ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَعَلَى زَوْجِكَ»<sup>(2)</sup>.  
اخْتِصَابُهُ ﷺ بَأَنَّهُ كَانَ يُؤَاخِي بَيْنَ مَنْ شَاءَ، وَيُثَبِّتُ بَيْنَهُمُ التَّوَارِثُ وَلَيْسَ ذَلِكَ لغيره:

أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: 33] قَالَ: الَّذِينَ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿فَاتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾ إِذَا لَمْ يَأْتِ رَحِمٌ يَحْوُلُ بَيْنَهُمْ. قَالَ: وَهُوَ لَا يَكُونُ الْيَوْمَ، إِنَّمَا كَانَ فِي نَفَرِ آخِي بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَانْقَطَعَ ذَلِكَ، وَلَا يَكُونُ هَذَا لِأَحَدٍ إِلَّا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ آخِي بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالْيَوْمَ لَا يُؤَاخِي بَيْنَ أَحَدٍ<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (4166)، ومسلم في «صحيحه»، (1078).

(2) أخرجه أبو داود في «سننه»، (1533)، والنسائي في «السنن الكبرى»، (10184).

(3) ذكره الطبري في «تفسيره»، (9276).

اختصاصه ﷺ بأن من صلى في المدينة النبوية، فمحراب رسول الله ﷺ في حقه كالكمة لا يجوز العُدُولُ عنه بالاجتهاد بحال، وكذا سائر البقاع التي صلى فيها رسول الله ﷺ:

ولا يجوز الاجتهاد في ذلك في التيامن والتياسر، بخلاف سائر البلاد، فإنه يجوز فيها الاجتهاد في التيامن والتياسر.

اختصاصه ﷺ بما شرف به أولاده وأزواجه وآل بيته وأصحابه وقبيلته من أجله:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: 33] وقال: ﴿وَمَنْ يَقْنَتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُورُهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ [الأحزاب: 31].

أخرج الحاكم عن أم سلمة قالت في بيتي نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: 33] فأرسل إلى علي وفاطمة وابنيهما، فقال: هؤلاء أهل بيتي.

عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ قال: «نزلت هذه الآية على النبي ﷺ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ في بيت أم سلمة، فدعا النبي ﷺ فاطمة وحسنا وحسينا، فجعلهم بكساء وعلي خلف ظهره، فجعله بكساء، ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً»<sup>(1)</sup>.

عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم علي لم ينزل قبلها، فبشرني أن فاطمة سيده

(1) أخرجه الترمذي في «سننه»، (3787).

نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» (1).

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ حَتَّى تَمُرَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَتَمُرَّ، وَعَلَيْهَا رِيPTَانِ خَضْرَاءٍ وَإِنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» (2).

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْضِبُ لِعُضْبِكَ وَيَرْضَى لِرِضَاكَ» (3).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ» (4).

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَهُوَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: «يَا فَاطِمَةُ، أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَسَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَسَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟» هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا» (5).

اخْتِصَاصُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَ جَوَازِ سَبِّ أَصْحَابِهِ:

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» (6).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ لِرَجُلٍ أَحَدًا

(1) أخرجه الحاكم في «مستدرکه» (4721).

(2) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (4812)، والطبراني في «المعجم الكبير»، (180).

(3) أخرجه الحاكم في مستدرکه، (4781)، والطبراني في «المعجم الكبير»، (1001).

(4) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (4733).

(5) أخرجه الحاكم في «مستدرکه»، (4740).

(6) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»، (2297)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»،

ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْأَيَّامِ لِيُذْرِكَ  
فَضْلَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، مَا أَدْرَكَهُ أَبَدًا»<sup>(1)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ أَصْحَابِي فِي  
أُمَّتِي مَثَلُ النُّجُومِ يَهْتَدُونَ بِهَا، إِذَا غَابَتْ تَحِيرُوا»<sup>(2)</sup>.

اِخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِأَنَّ أَصْحَابَهُ كُلَّهُمْ عُذُولٌ بِاجْتِمَاعِ مَنْ يَعْتَدُّ بِهِ، فَلَا  
يُبْحَثُ عَنْ عَدَالَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ كَمَا يُبْحَثُ عَنْ عَدَالَةِ الرَّوَاةِ:

وَاسْتَدَلَّ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي»<sup>(3)</sup>.

اِخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِأَنَّ الصُّحْبَةَ تَثْبُتُ لِمَنْ اجْتَمَعَ بِهِ صلى الله عليه وسلم لِحِظَّةٍ:

بِخِلَافِ التَّابِعِيِّ مَعَ الصَّحَابِيِّ، فَلَا يَثْبُتُ لَهُ اسْمُ التَّابِعِيِّ إِلَّا بِطَوْلِ  
الاجْتِمَاعِ مَعَ الصَّحَابَةِ عَلَى الْأَصْحِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَصُولِ، وَالْفَرْقُ: عِظْمُ  
مَنْصِبِ النُّبُوَّةِ وَنُورِهَا، فَبِمَجْرَدِ مَا يَقَعُ بِصِرْهِ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ الْجَلْفِ  
يَنْطِقُ بِالْحِكْمَةِ<sup>(4)</sup>.

اِخْتِصَاصُهُ صلى الله عليه وسلم بِأَنَّ حَمَلَةَ حَدِيثِهِ لَا تَزَالُ وَجُوهَهُمْ نَضْرَةٌ:

قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَّا وَفِي وَجْهِهِ نَضْرَةٌ<sup>(5)</sup>،  
لِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا، سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاَهَا، ثُمَّ أَدَاَهَا إِلَيَّ مَنْ لَمْ  
يَسْمَعْهَا»<sup>(6)</sup>، وَأَنَّهُمْ اخْتَصُّوا بِالتَّلْقِيْبِ بِالْحُقُقَاتِ وَأُمْرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ.

(1) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»، (2627).

(2) ذكره ابن حجر العسقلاني في «المطالب العالية»، (4158).

(3) أخرجه البخاري في «صحيحه»، (3651).

(4) انظر: «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث»،  
للنووي، (ص 94).

(5) انظر: «موافقة الخبر في تخريج أحاديث المختصر»، لابن حجر العسقلاني، (376/1).

(6) أخرجه أحمد في «مسنده»، (16784).

## مصادر الكتاب

- (1). «الأولياء»، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت 281هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبعة: مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، الطبعة: الأولى، 1413هـ- 1992م.
- (2). «الأسماء والصفات للبيهقي»، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت 458هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، طبعة: مكتبة السوادبي، جدة- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1413هـ/ 1993م.
- (3). «الأدب لابن أبي شيبة»، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت 235هـ)، تحقيق: د. محمد رضا القهوجي، طبعة: دار البشائر الإسلامية- لبنان، الطبعة: الأولى، 1420هـ/ 1999م.
- (4). «إحياء علوم الدين»، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: 505هـ)، طبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة مصر.
- (5). «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث»، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت 458هـ)، تحقيق:

أحمد عصام الكاتب، طبعة: دار الآفاق الجديدة- بيروت، الطبعة: الأولى، 1401هـ/ 1980م.

(6). «الاستذكار»، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ/ 2000م.

(7). «بداية السؤل في تفضيل الرسول»، للعز بن عبد السلام، صححه وعلق حواشيه: أبو الفضل عبد الله بن الصديق الغماري، مكتبة القاهرة، الطبعة الرابعة، 1434هـ/ 3013م.

(8). «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث»، للحارث بن أبي أسامة (ت: 282هـ)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراه للمحقق، شعبة السنة بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية، الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية- المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1413هـ/ 1992م.

(9). «البرهان في أصول الفقه»، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت 478هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العظيم الديب، قطر، الطبعة الأولى، 1399هـ/ 1979م.

(10). «البعث والنشور»، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت: 458هـ)، حققه وضبطه وعلق عليه: أبو عاصم الشوامي الأثري، طبعة: مكتبة دار الحجاز للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1436هـ/ 2014م.

(11). «تاريخ أبي زرعة الدمشقي»، لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري [المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب] (ت 281 هـ)، دراسة وتحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني، أصل التحقيق: رسالة ماجستير بكلية الآداب بجامعة بغداد، 1973 هـ.

(12). «تفسير القرآن»، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت 319 هـ)، حققه وعلق عليه الدكتور: سعد بن محمد السعد، طبعة دار النشر: دار المآثر - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى 1423 هـ / 2002 م.

(13). «تفسير القرآن العظيم»، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327 هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، طبعة: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة 1419 هـ / 1998 م.

(14) «تفسير القرآن العظيم»، لعماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت: 774 هـ)، تحقيق: مصطفى السيد محمد - محمد السيد رشاد - محمد فضل العجاوي - علي أحمد عبد الباقي - حسن عباس قطب، طبعة: (مؤسسة قرطبة، مكتبة أولاد الشيخ)، الجزيرة - مصر، الطبعة: الأولى، 1421 هـ / 2000 م.

(15). «تهذيب الأسماء واللغات»، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676 هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية.

(16). «التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير»، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1419هـ/ 1998م.

(17). «التاريخ الكبير»، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (المتوفى: 256هـ)، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن - الهند.

(18). «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث»، للإمام شرف الدين يحيى نووي (676هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405هـ/ 1985م.

(19). «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي - محمد عبد الكبير البكري، طبعة وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، الطبعة الأولى: 1387هـ/ 1967م.

(20). «التنوير في إسقاط التدبير»، لابن عطاء الله السكندري (ت: 709هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن الشاغول، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، 2007م.

(21). «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، طبعة دار طوق النجاة،

- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: 1422هـ/ 2001م.
- (22). «الجامع لشعب الإيمان»، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: مختار أحمد الندوي- عبد العلي عبد الحميد حامد، طبعة مكتبة الرشد، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى: 1423هـ/ 2003م.
- (23). «الجامع لأحكام القرآن»، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دارالكتب المصرية- القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ- 1964م.
- (24). «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: 310هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان- القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، 1422هـ/ 2001م.
- (25). «الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير»، للإمام جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1425هـ/ 2004م.
- (26). «الحاوي الكبير»، للإمام الماوردي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، 1419هـ/ 1999م.
- (27). «أحكام القرآن»، لابن العربي، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424هـ/ 2003م.

- (28). «الحاوي الكبير»، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت 450هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، 1419هـ/ 1999م.
- (29). «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني «ت: 430هـ»، طبعة مكتبة السعادة- مصر، الطبعة الأولى: 1394هـ/ 1974م.
- (30). «الخصائص الكبرى»، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، طبعة دار الكتب العلمية- بيروت
- (31). «دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني»، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت 430هـ)، حققه: الدكتور محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، طبعة: دار النفائس، بيروت، الطبعة: الثانية، 1406هـ/ 1986م.
- (32). «دلائل النبوة»، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي «ت: 458هـ»، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، طبعة دار الريان للتراث، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى: (1408هـ/ 1988م).
- (33). «الدر المنثور في التفسير بالمأثور»، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، طبعة: دار الفكر- بيروت.
- (34). «الرسالة القشيرية»، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحلیم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
- (35). «رؤية الله»، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن

مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت 385هـ)، قدم له وحققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: إبراهيم محمد العلي، أحمد فخري الرفاعي، طبعة مكتبة المنار، الزرقاء- الأردن، عام النشر: سنة 1411هـ.

(36). «الرد على الجهمية والزندقة»، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت 241هـ)، تحقيق: صبري بن سلامة شاهين طبعة: دار الثبات للنشر والتوزيع.

(37). «روضة الطالبين وعمدة المفتين»، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676 هـ)، بإشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، 1412هـ/1991م.

(38). «السنن الكبرى»، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي «ت: 458هـ»، تحقيق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان الطبعة: الثالثة، 1424هـ/2003م.

(39). «سنن ابن ماجه»، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المعروف: بابن ماجه «ت: 273هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة- مصر.

(40). «سنن الترمذي»، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك الترمذي «ت: 279هـ»، تحقيق: بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: 1418هـ/1998م.

(41). «سنن النسائي الكبرى»، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي «ت: 303هـ»، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1421هـ/ 2001م.

(42). «سنن الدارقطني»، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني «ت: 385هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1424هـ/ 2004م.

(43). «سنن سعيد بن منصور» لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت 227هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، طبعة: دار الصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1417هـ/ 1997م.

(44). «صحيح ابن حبان»، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد التميمي «ت: 354هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: 1414هـ/ 1993م.

(45). «صريح السنة»، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت 310هـ)، تحقيق: بدر يوسف المعتوق، طبعة دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة: الأولى، 1405هـ/ 1984م.

(46). «الطبقات الكبرى»، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البغدادي المعروف: بابن سعد «ت: 230هـ»، تحقيق: إحسان عباس،

طبعة دار صادر، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: 1387هـ/ 1968م.  
(47). «العظمة»، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت 369هـ)، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة- الرياض، الطبعة: الأولى، 1408هـ.

(48). «العزیز شرح الوجیز»، لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت 623هـ)، تحقيق: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ/ 1997م.

(49). «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم»، لمحمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت 840هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، 1415هـ- 1994م.

(50). «غاية السؤل في خصائص الرسول»، لسراج الدين أبو حفص عمر بن علي الأنصاري المعروف بابن الملقن (ت 804هـ)، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله، الناشر: دار البشائر الإسلامية- بيروت.

(51). «غاية المقصد في زوائد المسند»، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق: خلاف محمود عبد السمیع، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان الطبعة: الأولى، 1421هـ- 2001م.

(52). «غاية المقصد في زوائد المسند»، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.

(53). «فضائل الصحابة»، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت 241هـ).

تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولى، 1403هـ/ 1983م.

(54). «فضائل القرآن للقاسم بن سلام»، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت 224هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، طبعة: دار ابن كثير (دمشق- بيروت)، الطبعة: الأولى، 1415هـ/ 1995م.

(55). «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية- مصر، الطبعة الأولى، 1380-1390هـ.

(56). «الفصل في الملل والأهواء والنحل»، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت 456هـ)، طبعة: مكتبة الخانجي- القاهرة.

(57). «كشف الأستار عن زوائد البزار»، لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1399هـ/ 1979م.

(58). «كَشَفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ»،  
لمحمد بن إبراهيم بن إسحاق السلمى المُنَاوِي ثم القاهري، الشافعي،  
صدر الدين، أبو المعالي (ت 803 هـ)، دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيقٌ: د. مُحَمَّدُ  
إِسْحَاقُ مُحَمَّدُ إِبرَاهِيمِ، طبعة: الدار العربية للموسوعات، بيروت-  
لبنان، الطبعة: الأولى، 1425هـ/2004م.

(59). «الكشف والبيان عن تفسير القرآن»، لأحمد بن محمد بن  
إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد  
بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، طبعة: دار  
إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى 1422،  
هـ/2002م.

(60). «مسند الفردوس بمأثور الخطاب»، لأبي منصور بن الحافظ  
المؤرخ أبي شجاع الديلمي الهمداني «ت: 509 هـ»، تحقيق: السعيد  
بسيوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة  
الأولى: 1406هـ/1986م.

(61). «مفاتيح الغيب»، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن  
بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري  
(ت 606هـ)، طبعة: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الثالثة  
1420هـ/2000م.

(62). «معاني الأحرف السبعة»، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد  
بن حسن الرازي (ت: 454هـ)، طبعة وزارة الأوقاف بقطر، الطبعة  
الأولى، 1432هـ/2011م.

(63). «مسند البزار»، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي، المعروف: بالبزار «ت: 292هـ»، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، «حقوق الأجزاء من 1 إلى 9»، وعادل سعد «حقوق الأجزاء من 10 إلى 17»، وصبري عبد الخالق «حقوق الجزء 18»، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، طبعة مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة- السعودية.

(64). «مسند الإمام الشافعي»، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت 204هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، طبعة: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، 1425هـ/ 2004م.

(65). «مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها»، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (ت 327هـ)، تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، طبعة: دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1419هـ/ 1999م.

(66). «المسند»، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري «ت: 204هـ»، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، طبعة دار هجر، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى: 1419هـ/ 1999م.

(67). «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (ت 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، طبعة: مكتبة القدسي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1414هـ/ 1994م.

(68). «معرفة الصحابة»، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني «ت: 430هـ»، تحقيق: عادل يوسف العزازي، طبعة دار الوطن للنشر، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: 1419هـ/ 1998م.

(69). «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية»، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني «ت: 852هـ»، تحقيق: محمد حسن محمد، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1424هـ/ 2003م.

(70). «المستدرك على الصحيحين»، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري «ت: 405هـ»، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1411هـ/ 1990م.

(71). «المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ»، لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري «ت: 261هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

(72). «المسند»، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل «ت: 241هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ/ 2001م.

(73). «المسند»، لأحمد بن علي بن المشنى التميمي «ت: 307هـ»، تخريج وتعليق: سعيد بن محمد، طبعة: دار الحديث - القاهرة، الطبعة:

الأولى، 1434هـ/ 2013م.

(74). «المصنف»، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، المعروف: بابن أبي شيبه (ت: 235هـ)، تحقيق: محمد عوامة، طبعة دار القبلة، جدة- السعودية، الطبعة الأولى: 1427هـ/ 2006م.

(75). «المصنف»، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة المجلس العلمي- الهند، الناشر، الطبعة الثانية: (1403هـ/ 1983م).

(76). «المعجم الكبير»، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد، طبعة مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، الطبعة الثانية: 1404هـ/ 1983م.

(77). «المعجم الأوسط»، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: طارق عوض -محسن الحسيني، طبعة الحرمين، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى: 1415هـ/ 1995م.

(78). «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم»، لأبي العباس القرطبي، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو- أحمد محمد السيد- يوسف علي بديوي- محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ودار الكلم الطيب، دمشق- بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ/ 1996م.

(79). «الموطأ»، للإمام مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1406هـ/ 1985م.

(80). «المجموع شرح المهذب»، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت 676 هـ)، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء طبعة: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي)- القاهرة، الطبعة الأولى، 1347هـ/ 1929م.

(81). «المنهاج في شعب الإيمان»، للحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحلي (ت 403 هـ)، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1399هـ/ 1979م.

(82). «موافقة الخبر في تخريج أحاديث المختصر»، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852 هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1414هـ/ 1993م.

(83). «الملل والنحل»، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت 548 هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، طبعة مؤسسة الحلبي، القاهرة. الطبعة الأولى، 1967م/ 1387هـ.

(84). «نوادير الأصول في أحاديث الرسول ﷺ»، لمحمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (ت نحو 320 هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، طبعة: دار الجيل- بيروت.

(85). «النهاية في اتصال الرواية»، لابن المبرد الحنبلي، (ضمن  
مجموع رسائل ابن عبد الهادي)، عناية: لجنة مختصة من المحققين  
بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة الأولى،  
1432هـ/2011م.

بِحَمْدِ اللَّهِ

## فهرس الكتاب

- 5..... مقدمة
- 9..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّهُ أَوَّلُ النَّبِيِّينَ خَلْقًا.....
- 11..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ كِتابَهُ مُعْجَزٌ وَمُحْفَوظٌ.....
- 14..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ مُعْجَزَتَهُ ﷺ مُسْتَمِرَّةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.....
- 15..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَأَخْرَجَهُمُ بَعَثًا.....
- 16..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ فِي كِتابِهِ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ.....
- 17..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِعُمُومِ دَعْوَتِهِ.....
- 20..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ بَعَثْتَهُ ﷺ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ.....
- 21..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِإِقْسَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِحَيَاتِهِ.....
- 22..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِإِسْلَامِ قَرِينِهِ، وَبأنَّ أَزْوَاجَهُ عَوْنٌ لَهُ.....
- 23..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ اللَّهَ لَمْ ينادِهِ فِي الْقُرْآنِ بِاسْمِهِ.....
- بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ نِداءِهِ بِاسْمِهِ عَلَى الْأُمَّةِ بِخِلافِ سائِرِ الْأَنْبِياءِ.....
- 24.....
- 25..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ المِيتَ يُسألُ عَنْهُ فِي قَبْرِهِ.....
- 26..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ نِكاحِ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ.....
- بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِياءِ كَانُوا يُدافِعُونَ عَنِ أَنْفُسِهِمْ، وَنَبِيئِنَا تَوَلَّى اللَّهُ تَعَالَى تَبَرُّتَهُ بِنَفْسِهِ.....
- 27.....
- 28..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّهُ جُمِعَتْ لَهُ الشَّرِيعَةُ وَالْحَقِيقَةُ.....
- بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ اللَّهَ كَلَّمَ مُوسَى بِالطُّورِ، وَبِالوادي المُقَدَّسِ، وَكَلَّمَ نَبِيئِنَا عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى.....
- 30.....
- 31..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بأنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ بِأَنْواعِ الوحيِ.....
- بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِالنَّصْرِ بِالرُّعبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ أَمَامَهُ وَشَهْرٍ خَلْفَهُ.....
- 32.....
- 36..... بابُ اختِصَّاصِهِ ﷺ بِشِرحِ الصِّدْرِ، وَوَضْعِ الوِزْرِ، وَرَفْعِ الذِّكْرِ.....

- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْتَفْرِقَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخِطَابِ ..... 41
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى مَنْ نَاجَاهُ أَنْ يُقَدِّمَ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاهُ صَدَقَةً ..... 42
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى الْعَالَمِ فَرَضًا مُطْلَقًا، لَا شَرْطَ فِيهِ وَلَا اسْتِثْنَاءً ..... 43
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ عُضْوًا ..... 44
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَأْيِيدِهِ وَحِفْظِهِ بِالْمَلَائِكَةِ ..... 45
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ التَّكْيِّ بِكُنْيَتِهِ ..... 46
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِفَضْلِ التَّسْمِيِّ بِاسْمِهِ وَوَجُوبِ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَاحْتِرَامِهِ ..... 47
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِجَوَازِ أَنْ يُقَسَمَ عَلَى اللَّهِ بِهِ ..... 48
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَفْضِيلِ بَنَاتِهِ وَزَوْجَاتِهِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ..... 49
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَفْضِيلِ أَصْحَابِهِ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ، سِوَى النَّبِيِّينَ ..... 51
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِتَفْضِيلِ بَلَدِهِ عَلَى سَائِرِ الْبِلَادِ ..... 52
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ فِي شَرْعِهِ بِإِحْلَالِ الْغَنَائِمِ، وَجَعْلِ الْأَرْضِ كُلِّهَا مَسْجِدًا، وَالتَّرَابِ طَهْرًا، وَهُوَ: التَّيْمُّمُ ..... 53
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِمَجْمُوعِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ..... 54
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْجُمُعَةِ وَالتَّامِينَ، وَاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ، وَالصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ، كَصَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَتَحِيَّةِ السَّلَامِ ..... 56
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ..... 57
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ، وَبِالْجَمَاعَةِ فِيهَا ..... 58
- بابُ اِخْتِصَاصِهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ..... 59

- 60..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بالصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِالْحَوْقَلَةِ، وَالاسْتِرْجَاعِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ، وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ بِالْتَّكْبِيرِ..... 61.....
- 62..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ يُغْفَرُ لَهُمُ الدُّنُوبُ بِالِاسْتِغْفَارِ.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِسَاعَةِ الإِجَابَةِ، وَبَلِيلَةِ الْقَدْرِ وَبِشَهْرِ رَمَضَانَ وَبِالْخِصَالِ الْخَمْسِ فِيهِ..... 63.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَإِبَاحَةِ الْكَلَامِ فِي الصَّوْمِ..... 66.....
- 67..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ خَيْرُ الْأُمَّمِ، وَأَخْرُ الْأُمَّمِ.....
- 69..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِالْعَذْبَةِ فِي الْعِمَامَةِ.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ وَضَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْإِصْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى الْأُمَّمِ قَبْلَهُمْ..... 70.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَهْلِكُ بِجُوعٍ، وَلَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ..... 74.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ شَهَادَةَ أَحَادِ أُمَّتِهِ لِلنَّاسِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ..... 76.....
- 77..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ الطَّاعُونَ لِأُمَّتِهِ رَحْمَةٌ وَشَهَادَةٌ.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَزَالُ عَلَى الْحَقِّ، وَبِأَنَّ فِيهِمْ أَقْطَابًا وَأُوتَادًا وَنُجَبَاءً وَأَبْدَالًا..... 78.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ نُودِيَتْ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾..... 80.....
- بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ أَقْلُ عَمَلًا مِنَ الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ، وَأَكْثَرُ أَجْرًا..... 82.....
- 83..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ أُوتِيَتْ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخَرَ.....
- 84..... بابُ اختِصاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ.....

86.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ.....
93.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ كُلَّ سَبَبٍ دُونَهُ مَنْقَطَعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
94.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَجِزُّ عَلَى الصِّرَاطِ.....
96.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِالْكَوْثَرِ وَالْوَسِيلَةِ.....
97.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّ أُمَّتَهُ الْأَخْرُونَ فِي الدُّنْيَا، الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
100.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ بِأَنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ بِغَيْرِ حِسَابٍ سَبْعُونَ أَلْفًا.....
101.....	بَابُ اخْتِصَاصِهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ أُمَّتَهُ مَنْزِلَةَ الْعَدُولِ مِنَ الْحُكَّامِ.....
102.....	الْخِصَائِصُ الَّتِي اخْتُصَّ بِهَا ﷺ عَنْ أُمَّتِهِ مِنْ وَاجِبَاتٍ، وَمَحْرَمَاتٍ، وَمُبَاحَاتٍ، وَكَرَامَاتٍ.....
139.....	مِصَادِرُ الْكِتَابِ.....



